الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعـليـــــم العـــالـــــي والبحـث العلمـــــي

جـــــــامعـــــــة الدكتـــــور يحـــي فـــــــــارس –

المديـــــــــــة –

كليـــــــة الحقوق

قســـــــــــــم: العلوم القانونية والسياسية

حق التعليم في المواثيق الدولية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر

تخصص: دولي عام

من إعـــــــــداد الطالبين:

فؤاد ميرود

محمد سعيد عثماني

إشراف الأستاذ:

رحال جمال

السنـــــــــة الجـــامعيـــــــة: 2021 -2022


بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و عرفان

الحمد الله الذي شرح لنا صدرونا و يسر لنا امرنا, و وفقنا لي إتمام هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية بمذكرتنا المتواضعة هذه ثمرة الجهد و النجاح بفضل الله تعالي كما نتقدم بالشكر الخالص للأستاذ المشرف رحال جمال على مساعدته و نصائحه العلمية كما نتقدم بخالص الشكر و التقدير لكل أساتذة كلية الحوق بجامعة يحي فارس بالمدية.

كما نتوجه بالشكر الخالص للأساتذة الافاضل أعضاء اللجنة المناقشة

الإهداء

اهدي ثمرة جهدي و تعب سنيني الى من تشرفت بحمل اسمه والدي رحمه الله و الى

والدتي العزيزة الغالية

و الى زوجتي الكريمة

و الى ابنائي كل باسمه

والى اخوتي و اخواتي كل باسمه

والى كل اقاربي و أصدقائي و من دعا لي بظهر الغيب

وإلى كل من يحمل في قلبه ذرة من الإيمان

فؤاد

الإهداء

اهدي ثمرة جهدي و تعب سنيني الى من تشرفت بحمل اسمه والدي و الى والدتي

العزيزة الغالية

و الى زوجتي الكريمة

و الى ابنائي كل باسمه

والى اخوتي و اخواتي كل باسمه

والى كل اقاربي و أصدقائي و من دعا لي بظهر الغيب

وإلى كل من يحمل في قلبه ذرة من الإيمان

محمد

مقدّمة

مقدمة:

يعد التعليم الركيزة الأساسية لأي حضارة في العالم منه تحدث النهضة والتطور والابداع، وبه تظهر الفروقات الحضارية بين الدول لذا اهتمت به الدول ووضعت التعليم في أولويات برامجها، كما حثت الأديان السماوية على العلم، فالدين الإسلامي حث على العلم وجعله فرض، كون أول ما أنزل من القرآن الكريم هو أمر بالقراءة وذلك لقوله تعالى " اقرأ باسم ربك الذي خلق..." و قال تعالى "قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون".

ومع ظهور سوق عالمية في مجال التعليم، لم يعد التنافس فيها يقل ضراوة عما يجري في القطاعات الأخرى، وهي بصدد تغيير معطيات التعليم، والانتقال من ضمان الحق في التعليم للجميع إلى توفير تعليم جاد في إطار الجودة والعصرنة والانتقال من التعليم التقليدي إلى التعليم عن بعد.

ويعد الحق في التعليم من الحقوق الأساسية التي كفلتها جميع المواثيق والمعاهدات الدولية و الإقليمية و القوانين المحلية، وتكمن أهمية الحق في التعليم في تمكيين وتقوية الحقوق الأخرى.

فبدون التعليم الكافي والمناسب لا يستطيع الإنسان أن يعرف حقوقه الأخرى وانتهاكها، ولا يمكنه أن يدافع عن تلك الحقوق ، ومن ثم وجب أن يكفل الحق في التعليم ويحميه الجميع وفي كل الأوقات.

ويقصد بالحق في التعليم أن لكل شخص الحق في التعلم، وأن يكون في مراحله الأولى الزاميا ومجانيا وعاما.

ويعتبر التعليم أحد أهم ركائز التنمية الشاملة والمستدامة والحق في التعليم إذا ما تم تعميمه على المستوى الدولي فإنه يشكل بالضرورة وسيلة مهمة لتعليم حقوق الإنسان على مختلف المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحتي السياسية.

وقد اهتم المشرع الجزائري بالحق في التعليم وجعله من أولوياته حيث نصت الدساتير الجزائرية المتعاقبة على الحق في التعليم ومنحه الحماية الازمة.

من الأسباب التي دفعت لاختيار الموضوع هي :

أ) أسباب موضوعية: وذلك للدور الذي بلغه التعليم ولأهميته البالغة في التقدم والرقي وازدهار الأمم وتطورها في شتى المجالات وحتى في الحياة اليومية للأفراد في المجتمع.

ب) أسباب ذاتية: الأسباب الذاتية التي دفعت إلى اخيار الموضوع هي معرفة مدى توفير الهيئات الدولية واهتمامها بالتعليم، ومدى توفير المشرع الجزائري الحماية لحق التعليم و اجباريته لكل لأفراد المجتمع الجزائري.

- أهمية دراسة الموضوع:

إن الحق في التعليم يعد من أهم وأولويات حقوق الإنسان لأن الإنسان الذي لا يتعلم لا يمكنه معرفة حقة فهو المطالبة بها في حالة انتهاكها.

إن التعليم هو حجر الأساس اذي تبنى به المجتمعات حضارتها و تقدمها و رقبها، في حين أن الحق في التعليم حضي بمكانة هامة حيث نصت عليه مختلف المواثيق الدولية والإقليمية وحتى الدساتير الجزائرية المتعاقبة بعد الاستقلال وجعله من أولويات الدولة.

-الإشكالية:

هل يتمتع كل أفراد العالم بالحماية الكاملة لحقهم في التعليم في ظل المواثيق الدولية والقوانين المحلية؟

ومن الإشكالية يمكن طرح جملة من التساؤلات:

- ✓ ما دور القوانين في حماية هذا الحق؟
- ✓ ما هي الضمانات الممنوحة لحماية الحق في التعليم في المواثيق الدولية.
- ✓ ما هي الضمانات الممنوحة لحماية الحق في الجزائر؟
- ✓ ما واقع التعليم في الجزائر؟

-منهج الدراسة:

اعتمدنا في دراسة موضوع بحثنا على منهجين هما المنهج الوصفي و التحليلي و المنهج التاريخي .

- المنهج الوصفي التحليلي :لأنه الأنسب لوصف وتحليل حق التعليم في المواثيق الدولية و الإقليمية والمحلية والسعي لتحليل النصوص لمعرفة أبعادها من أجل تفسيرها و الوصول إلى استنتاجات.
- المنهج التاريخي: وذلك من خلال تتبع مسار التطور التاريخي لحق التعليم في القديم وفي المواثيق الدولية والإقليمية والجزائرية.

-الدراسات السابقة :

هي دراسات قليلة خاصة الدراسات العربية والجزائرية، فاعتمدنا في دراستنا على:

الكتب .

رسائل الماجستير والماستر.

-صعوبات الدراسة:

- نقص المراجع والدراسات القانونية خاصة العربية والجزائرية.

- قلة الدراسات التي تتعلق بالموضوع.

-صعوبة الحصول على المراجع.

حداثة دراسة الموضوع من الناحية القانونية.

-خطة البحث و الدراسة:

تناولنا في بحثنا لحق التعليم في المواثيق الدولية من خلال فصلين:

*الفصل الأول: الحق في التعليم من خلال مبحثين، الأول خصص لمفهوم الحق في التعليم والمبحث الثاني خصص لماهية التعليم عن بعد.

*الفصل الثاني: خصص لحق التعليم في المواثيق الدولية والإقليمية والمحلية من خلال مبحثين، الأول خصص لحق التعليم في المواثيق الدولية والإقليمية والمبحث الثاني حق التعليم في الجزائر.

الفصل الأول: ماهية التعليم

الفصل الأول: الحق في التعليم

يعد التعليم ركيزة أساسية لأي حضارة في العالم، منه تحدث النهضة والتطور والإبداع، ومع ظهور سوق عالمية في مجال التعليم، لم يعد التنافس فيها يقل ضرارة عما يجري في القطاعات الاخرى، وهي بصدد تغير معطيات التعليم، والانتقال من ضمان الحق في التعليم للجميع غلى تعليم جاء في إطار الجودة، خاصة بعد الثورة التكنولوجية التي شهدها العالم اليوم ومن أجل مواكبة هذا التطور الحاصل في عالم التكنولوجيا، فرض وجود أنماط تعليمية جديدة كالتعليم عن بعد.

وفي هذا الفصل سنتطرق إلى وضع صورة واضحة عن ماهية التعليم في المبحث الأول وعن ماهية التعليم غن بعد في المبحث الثاني.

المبحث الأول: ماهية التعليم:

الغاية أساسية من التعليم كانت ولازالت هي الحصول على المعرفة و المعلومات بدون حد أقصى من أجل العمل على تنمية القدرات العقلية والفكرية، وحتى يكون المتعلم على علم بما يحدث حوله ولكي يكون عنصر فعال في المجتمع ويساعد في تقدمه وتطوره.

لذا سنتطرق في هذا المطلب إلى نشأة التعليم في الفرع الأول، ومفهومه في الفرع الثاني

التعليم هو الطريق الصحيح الذي تسلكه الشعوب من أجل التقدم والرقي من أجل مستقبل مليء بالازدهار وذلك للدور الهام جدا في كافة المجتمعات دون تميز، فبفضل

التعليم تكون نهضة المجتمعات وتطورها وهذا ما يظهر جليا في المجتمعات التي أحرزت تقدما كبيرا، في حين أن الإنسان المتعلم يكسب احتراما من الجميع كما يستطيع مواجهة ظروف الحياة بإيجاد الحلول المناسبة لهذه الظروف، كما يعتمده سلاحا لتطوير الشعوب وتنميتها الاجتماعية والاقتصادية وزيادة قدرتها الذاتية على مواجهة التحديات الحضارية التي تواجهها، والتعليم عامل هام وضروري للتماسك الاجتماعي، وبناء الدولة العصرية.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم التعليم

الفرع الأول: نشأة التعليم

إن العلم نشأ قبل أن يخلق الله عز وجل آدم عليه السلام، وبعد خلقه علمه ما لم يعلمه للملائكة وهذا الفضل الذي كرم الله به الجنس البشري على سائر المخلوقات

لقوله تعالى:" **... وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضها على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم فقال يا آدم أنبئهم بأسمائهم**" [1]

[1] سورة البقرة الآية **31- 32 - 33**

كما اكتشفت المجتمعات البدائية الحياة بطريقة بسيطة، فأوجدت لغة خاصة بها للتواصل فيما بينها، كما نشر عالم اللغة ماكس مولر قائمة نظريات افتراضية مختصة بأصول اللغة المحكمية.

1) نظرية (Ta_Ta): هذه النظرية افترضها بشارد باجين علم 1930 افترض أن الكلام هو عبارة عن حركات اللسان ونتيجة لتكرار الحركة يصبح الصوت مسموعا.

2) نظرية (Yo_He_Ho): افترضت ان نشأة اللغة هو نتيجة لعمل مجموعة إيقاعات متداخلة وذلك بالتوافق مع المجهود العضلي الذي ينتج الأصوات.

– ثم جاءت الحضارة الفرعوينة لتطول من العملية التعليمية كما نصت عليه كتب من تراث عن التعليم في الحضارة الفرعونية مثل: أبو التاريخ Hrodo toj هيرودوت.[1]

وقد اعتقد الحصريون قديما التعليم في البيوت بحيث كان الآباء يعلمون أولادهم العناصر الأساسية في صورة وصية من الأب لابنه.[2]

– أما الحضارات الرومانية والإغريقية اكتشفوا العديد من العلوم والآداب وبهذا أصبحت مكانة العلم أكبر بكثير مما كانت عليه في العصور البدائية وكان التعليم في الكنائس ودور الرهان، كما أسس أفلاطون أكاديمية في أثينا تعد أول معهد للتعليم العالي في أوروبا.

[1]: أ.عبد الحليم نور الدين، التربية والتعليم في مصر القديمة، الجزء الأول، العصر الفرعوني، المكتبة العربية كلية الآثار، جامعة القاهرة، 1974، ص 02

[2]: جان يويون وآخرون، معجم الحضارة المصرية القديمة، ترجمة أمين سلامة، مراجعة سيد.توفيق، الطبعة الثانية،1996، (105) التعليم.

كما كان للعرب دور بارز في تطوير العلم وأساليب تعليمه، فقد ابكروا الأبجدية ونشروها وعلموها.

أما بنزول القرآن وظهور الإسلام أصبح التعليم فريضة على كل مسلم ومسلمة، والجدير بالذكر أن أول ما أنزل من القرآن هو الحث عن القراءة قال الله:" إقرأ باسم ربك الذي خلق..." [1]

وقال الله تعالى:" هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون".[2]

فكان المسجد هو المدرسة الأولى للتعليم

وقامت أول مدرسة في المدينة المنورة سنة 622م، ولقد انتشرت المدارس والتعليم، ففي القرن الثامن عشر (18) مئات المدارس بقرطبة.

وفي أواخر القرن التاسع عشر (19) أصبحت جل المساجد بها مدرسة ابتدائية لتعليم الذكور والإناث.

واستمر التعليم في التطور شيئا فشيئا حتى صار التعليم بالمناهج، وظهرت اكتشافات جديدة حول العالم حتى وصل التعليم إلى ما هو عليه الحال في القرن الواحد والعشرين وأصبحت المدراس تركز على تعليم مهارات القراءة والكتابة والحساب كونها أصبحت مهارات

[1] سورة العلق، الآية 1.

[2] سورة الزمر، الآية 9.

ضرورية لاكتساب المعرفة، وبظهور التكنولوجيا تم ربطها بالتعليم لتسهيل التعليم وتوفير وتقريب المدرسة من الطالب دون الحضور إلى المدرسة وتوفير أكبر قدر من المعلومات.

الفرع الثاني: مفهوم الحق في التعليم

الحق لغة: إن المفهوم العم في اللغة العربية للفظ الحق هو عكس الباطل، وحق الامر حقا يتقنه واحق فلان: قال حقا دعاه فتبت له يقال: أحقه على الحق: غلبه واثبته عليه.[1]

الحق اصطلاحا: هو ما كان فعله مطابقا للقانون، ويشير كذلك إلى جملة المعايير التي تهدف إلى تنظيم العلاقات بين البشر وتأمين المصالح الإنسانية.[2]

التعليم لغة: التعليم لغة يرتبط بلفظ التعلم حيث يعني الأول تقديم خدمة اكتساب المعلومات والمعارف والمهارات بينما ينطوي الثاني على مفهوم السعي لاكتسابها والعمل نقيض الجهل هو في اللغة يأتي بمعنى المعرفة.[3]

التعليم اصطلاحا:

التعليم عملية غرضها الأساسي مساعدة الطفل على تحقيق ذاته ونمو شخصيته.

– التعليم هو عملية هدفها مساعدة الطفل على تحقيق النمو الاجتماعي ومواجهة مطالب الحياة في الجماعة.

[1] : ابن المنظور، لسان العرب، الطبعة الأولى، دار صادر– بيروت، 1990، ص 49

[2] : هيئة الامم المتحدة، إعلان حقوق الطفل، إدارة الإعلام والنشر، 1959.

[3] : الفيومي، المصباح المنير، مكتبة لبنان بيروت، 1978، ص 417.

– هو عملية نقل المعلومات من المعلم إلى المتعلم.[1]

في حين عرف كارل ما نهايم التعليم بأنه: "مجموعة من الأساليب الفنية الاجتماعية التي تشتمل على طرق التأثير في السلوك الذي يتلاءم مع أنماط التفاعل الاجتماعي السائد"[2]

كما عرف محمد حمدان التعليم بأنه:" العملية التي يمد فيها المعلم وتحمله مسؤولية إنجازات الطالب لتحقيق الأهداف التعليمية".[3]

وعرف صلاح مجدي طه التعليم هو " الفن الذي بواسطته يستطيع المعلم تحفيز المتعلم وتوجيهه توجيها يكفل فيه حاجات المتعلم على القناعة والرضا والاستقرار، وهذا يعني أن التعليم علاقة متبادلة بين فرد أو أكثر وبين فرد ومجموعة أفراد من جهة أخرى، ويكون من شأنها إحداث تأثير فعال يتغير على أثرها سلوم الأفراد المراد تغير سلوكهم.[4]

ومن خلال التعريفات السابقة يمكننا القول بأن حق الطفل في تلقي العلم واختيار نوعية التعليم الذي يتلقاه، وله الحق في بفرصة تلقي العلم والمساواة في تلقيه دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو الثروة إلخ...

[1] : المعهد الوطني لتلوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم، التربية العامة،2009، ص 16.

[2]: عبد الله محمد عبد الرحمان ورشاد غنيم، مدخل إلى علم الاجتماع، الطبعة الأولى، دار المعرفة الجامعية، مصر 2008، ص 245.

[3]: محمد عمدان، معجم مصطلحات التربية، دار الكنوز المعرفة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2007، ص 125.

[4]: محمد صلاح طه، المهدي نرجس حمدي، المعلم ومهنة التعليم بين الأصالة والمعاصرة، دار الجامعة الجديدة، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر، 2007، ص 31.

ومنه حق الأطفال في التعلم يجعله واجبا على الدول ضمان هذا الحق في التعليم وجعله مجانا وبجودة عالية تتماشى مع العصر وتطوراته وتوفير الظروف المناسبة لضمان الراحة في التعليم والتعلم.

المطلب الثاني: مكونات وعناصر الحق في التعليم وأنواعه:

يتضمن الحق في التعليم مجموعة من المكونات الأساسية وعدة أنواع وهذا ما سيتم توضيحه في هذا المطلب من خلال التطرق في الفرع الأول إلى مكونات الحق في التعليم، وفي الفرع الثاني إلى عناصر الحق في التعليم وعناصره.

الفرع 01: مكونات الحق في التعليم

هناك عدة مكونات أساسية للتعليم وهي: التوافر، القبول، وإمكانية الالتحاق والقابلية للتكييف.

أولا: التوافر

توفر برامج تعليمية كافية في نطاق اختصاص الدولة ومجانيته وهذا ما جاء في تعليق لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تعليقها العام تحت رقم 12 الصادر سنة 1999 بشأن المادة 13 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بتوفير مؤسسات وبرامج تعليمية بأعداد كافية في نطاق.[1]

[1]. : نص المادة 02 فقرة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

في نطاق اِختصاص الدولة وما تحتاج إليه هذه المؤسسات.

ثانيا: القبول:

يجب أن يكون التعليم ذا صلة ومناسباً وذا نوعية جيدة، وهذا يكون بوجود معلمين يتميزون بالكفاءة.

ثالثا: إمكانية الاِلتحاق:

أن يكون التعليم للجميع دون تميز أي إمكانية إلتحاق جميع الأطفال بمقاعد الدراسة وأن تتخذ خطوات إيجابية لتشمل أكثر الفئات تهميشاً ولهذا الإلتحاق أبعاد ثلاث هي:

أ/ عدم التمييز، وذلك بإتاحة التعليم للجميع ولا سيما الفئات الضعيفة في الواقع والقانون دون تميز لأي سبب من الاسباب، وهذا ما كرسته المادة.

2/2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاِجتماعية والثقافية[1] أن يكون التعليم دون تميز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو الأصل القومي أو الاِجتماعي أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب[2]

– كما نصت المادة 3 من الفقرة 2 العد الدولي للحقوق الاقتصادية والاِجتماعية والثقافية في ضوء إتفاقية اليونسكو لمكافحة التميز في التعليم؟، والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإتفاقية الدولة للقضاء على التميز العنصري وإتفاقية حقوق الطفل.

[1]: نص المادة 02 فقرة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

[2]: نص المادة 03 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

- كما أكدت المادة 2 من إتفاقية حقوق الطفل والمادة 3 الفقرة 5 من إتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز سنة 1960 كما أكدت أن عدم التمييز يمتد إلى الجميع في سن الدراسة بما في ذلك غين الوطنيين بغض النظر عن وضعهم القانوني.

- ويجب على الدولة أن تسعى جاهدة من أجل القضاء على التمييز.

ب/ إمكانية الإلتحاق من الناحية الإقتصادية:

وهذا وفقاً لصيغة المادة 13/ 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تميز بين التعليم الإبتدائي مجاناً للجميع وعلى الدول السعي من أجل جعل التعليم الثانوي والتعليم العالي مجانيا[1].

رابعاً: القابلية للتكييف:

أن يكون التعليم يتلاءم مع الإحتياجات المتغيرة للمجتمع، ومواجهة عدم المساواة والتمييز سواء بين الأفراد أو الجنسين وأن يكون قابلاً للتعديل أي مرن يتلاءم مع التغيرات الحاصلة في المجتمع.

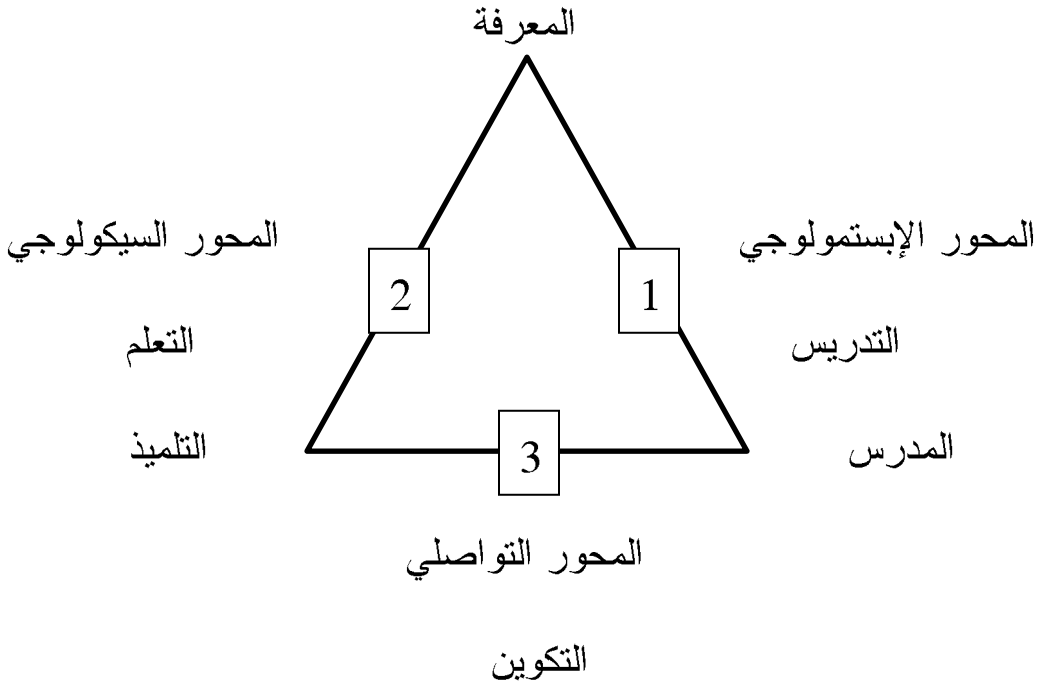
[1]: نص المادة 13/ 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الفرع الثاني: عناصر التعليم وأنواعه

أولاً: عناصر التعليم

العملية التعليمية مرتبطة بثلاثة عناصر أساسية تبنيها العلاقة الديناميكية، فهذه العناصر الثلاث تتفاعل فيما بينها في ظروف ملائمة من أجل ضمان سير عملية تعليمية فعالة تؤدي إلى نتائج إيجابية وهذا ما يتضح جليا[1]

الأبعاد الثلاثة



الشكل(1) يوضح الأبعاد الثلاثة لموضوع الديداكتيك للعناصر الفعالة في العملية التعليمية.

[1]: بوفلفل زيد، التعليم عن بعد تحت ظل جائحة كوفيد 19 بالجزائر، دراسة حالة مودول جامعة 8 ماي 1945 قالمة، مذكرة تخرج لنيل شهاد ماستر في علم الإجتماع الإتصال، جامعة قالمة، 2021.

1) المدرس: المدرس لغة هو من يجعل من التعليم مهنة له، وله الحق في ممارسة مهنة منتقلة أخرى[1] كأن يمارس مهنة تجارية أو حرفة ما.

أمَّا المدرس بالمعنى الإصطلاحي: هو ذلك الشخص الذي يقوم بتربية الأبناء وهو موظف ومعين من قبل الدولة التي تمثل مصالح الجماعة ويتلقى أجراً مقابل ذلك العمل الذي يقوم به[2]

– ويعرفه أحمد كمال: "أنه رائد القسم في المدرسة، ويقوم بالتعليم وفي نفس الوقت يقوم بأعمال الريادة المدرسية مع الطلاب أو المجتمع، لذا وجب عليه أن يكون ملم وحائز على خصائص الريادة، وتتعدد مجالات الريادة المدرسية كالعمل على توجيه الأفراد في إحتياجاتهم أو مشاكلهم[3].

– كما يرى عادل أبو العزة وزملائه، أنم أن المعلم عنصراً أساسيا لابد منه في العملية التعليمية فأفضل الأنشطة والمناهج لا تحقق أهدافها بدون وجود المعلم[4] لذا يعتبر حجز الزاوية في العملية التعليمية.

[1]: شوقي ضيف، معجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الرابعة، مصر، 2004، ص62.

[2]: ناصر الدين زيدي، سيكولوجية المدارس، دراسة وصفية تحليلية، ديوان المطبوعات الجامعية، دون طبعة، الجزائر 2005، ص44– 45.

[3]: كمال أحمد، عدلي سليمان، المدرسة والمجتمع، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1976، ص12.

[4]: عادل أبو العز سلامة وزملائه، طرائق التدريس العامة، معالجة تطبيقية معاصرة، دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2009، ص32.

2) التلميذ: (المتعلم) هو طالب العام الذي يتعلم صنعة أو حرفة[1]

- **إصطلاحاً:** هو الشخص الذي تهيأ لمرحلة تعليمية معينة يتحكم فيها المستوى العقلي والزمني، ويجب أن يمتلك قدرات واِهتمامات بغية اِكتساب المهارات والعادات اللغوية الذي يلقنها المعلم له، وذلك للأخذ بعين الاِعتبار قدرات واِستعدادات المتعلم[2].

- ومنه يمكن القول بأن التلميذ هو عبارة عن ورقة والمعلم يفرغ فيها مهاراته ومكتسباته.

3) **المعرفة:** هي عملية بشرية ديناميكية حيث ترتبط أساساً بالتفاعل البشري وتبرر معتقدات اِتجاه الحقيقة ومن أجل ذلك فهي تعتمد على المهارات والخبرات والحقائق والمعلومات والقيم التي تم معالجتها، بحيث تؤدي لحل المشكلات التي تواجه المؤسسة من التي تواجه المؤسسة من خلال صياغة الخطط وتنفيذها[3]

* من خلال عناصر التعليم الثلاث يتضح أن العلاقة بينها هي علاقة تكاملية، ولتكاملها يشترط توفر الثلاث معاً وبنقصان طرف فمستحيل أن تتم هذه العملية.

[1]: جبران مسعود، معجم الرائد، دار العلم للملايين، لبنان، بيروت، الطبعة 07، 1992، ص198.

[2]: حيزات نعيمة، تطور المعجم اللغوي لدى التلميذ في مرحلة التعليم المتوسط، مذكرة تخرد لنيل شهادة الماجستير في الأدب العربي، كلية الآداب، جامعة عبد الحميد بن باديس، 2015، ص3.

[3]: الطاهر علا، إدارة المعلومات والمعرفة، دار الراية للنسر، عمان، 2010، ص20.

– ولذا وجب أن يكون المعلم كفؤ من أجل مقل المعرفة إلى المتعلم بمهارة واِحترافية تجعل تلقينه للمتعلم حقيقيا بدون اِثقال في المعلومات وبالمقابل سيلقى تجاوباً وتفاعلاً من طرف المتعلمين فالمعلم يتقبل المعلومة إذا كان مرتاحاً للمعلم[1]

ثانيا: أنواع التعليم: هناك عدة أنواع من التعليم نذكر منها ما يلي:

1/ **التعليم الكلاسيكي (الأكاديمي):** وهو التعليم العادي الموجود في المدارس بمختلف أطواره والتعليم الرسمي والإجباري الذي تنتهجه جميع دول العالم، ويتدرج المتعلم فيه منذ طفولته إلى شبابه على جميع مراحل هذا النوع من التعليم فمثلاً في الجزائر الاِبتدائي والمتوسط والثانوي.

2/ **التعليم العالي:** وهو تعليم يتم في الجامعات يكون فيه العديد من التخصصات حيث يختار الطالب تخصص معين في فترة دراسته في الجامعة يؤهله للعمل في أحد الميادين وذلك بعد تخرجه من الجامعة حاملاً لشهادة جامعية مؤهل بها للعمل في مجال معين من ميادين العمل.

3/ التعليم الحرفي: وهو تعلم حرفة ما كالصيانة والخياطة والنحت وغيرها باِكتساب مهارة تساعده في حياته الخاصة وجعلها مهنة له، وعموماً نجد هذا النوع من التعليم في

[1]: فلفل زيد مرجع سابق الذكر، ص29.

مراكز التكوين المهني، وهذا يتم اللجوء إليه في الغالي عند إخفاق التلميذ في الدراسة العادية .

4/ **التعليم المهني:** وهو تعليم يؤهل صاحبه لممارسة مهنة معينة تحتاج إلى قدرة فنية محددة، مثل: الهندسة والزراعة، والدراسات التجارية[1]

5/ **التعليم المستمر (بالمراسلة):** وهذا النوع من التعليم يلجـــأ إليه الاشخاص الذين لم يكملوا مسيرتهم الدراسية لعدة أسباب كالإقصاء من الدراسة لكثرة إعادة السنة، وذلك من أجل تحسين المستوى للفرد وتنمية قدراته وهذا النوع من التعليم يسمى في الجزائر بالتعليم بالمراسلة[2]

6/ **التعليم عن بعد:** ويعتمد هذا النوع من التعليم على وسائل الاتصال الحديثة لإيصال الدروس والتواصل بين المعلم والمتعلم، وهذا باستخدام عدة طرق لذلك ونذكر منها ما يلي:

7/ **التعليم الإلكتروني المتزامن:** وهذا يكون عبر محادثة مباشرة بإستخدام أحد التطبيقات، كالهاتف أو الحاسوب أو تقنية السكايب، الواتساب، الفايبر، وموقع بيغ بلوبوتون

[1]: عبد الله الراشد، نعيم جعنيني، مدخل إلى التربية والتعلم، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص267.
[2]: بوفلفل زيد مرجع سابق الذكر، ص32.

(big blue button) ويشترط في هذه التقنية وجود الأستاذ والطلبة في وقت واحد امام الكميرا والسماعات، وهذا ما لجأ إليه جل دون العالم في إجتماعاتها خلال فترة ظهور فيروس كوفيد 19.

ب/ التعليم عن الأقراص: وذلك بتحميل دروس في الأقراص وتفحص محتواها في الحاسوب وهذا نجده في التعليم بالمراسلة.

خلاصة المبحث:

من خلال ما سبق نستنتج أن التعليم هو معيار تقدم الدول ومصدر قوتها بفضله تتحضر الشعوب، إلا أنه عملية معقدة تؤثر فيها عوامل وظروف ويتوجب توفر إمكانيات علمية ومادية لتوفير بيئة مناسبة لسيره حسب نوع التعليم لذا توجب على الدولة تنويع المدارس والمؤسسات التعليمية، فهناك مؤسسات أكاديمية وأخرى مهنية وحرفية وأخرى شاملة.

المبحث الثاني: ماهية التعليم عد بعد

لقد أحدثت ثورة الإتصالات والمعلومات آثار بالغة الأهمية في مجالات عديدة من أوجه النشاط البشري، ولم يخلو ميدان التربية والتعليم من هذا التغير من خلال حوسبة الأنظمة التعليمية وذلك بإدخال الحاسوب كوسيلة للتعلم، ثم تنوعت كوسيلة للتعلم، ثم تنوعت التكنولوجيات المستخدمة وصولاً إلى التركيز على شبكة الأنترنيت ما أدى إلى ظهور أنماط جديدة من التعليم كالتعليم عن بعد والجامعات الإفتراضية ... إلخ ولهذا سنتطرق إلى التعليم عن بعد والتطورات الحاصلة فيه.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم التعليم عن بعد

التعليم عن بعد هو وسيلة حديثة للتعلم تسمح للطلاب ممن تفوقهم الظروف و الاسباب المختلفة من الوصول الى الحرم المدرسي والجامعي، فهو يمنحهم فرصة ليتمكنوا من متابعة التعليم وتحقيق احلامهم، لذا سنتطرق إلى نشأة التعليم عن بعد في الفرع الأول ومفهوم التعليم عن بعد في الفرع الثاني.

الفرع الأول: نبذة تاريخية عن التعليم عن بعد ومفهومه:

أولا: نشأة التعليم عن بعد.

لقد ظهرت أول بوادر التعليم عن بعد في إنجلترا، أو التعليم بالمراسلة حوالي عام 1840 بمجهود بينمان الفردي، حيث كان يرسل إلى تلاميذه دروسهم على طريقة إختزال بواسطة البريد .

فلقد مر التعليم عن بعد بتطورات كبيرة فتمثل بشكل الأول في التعليم بالمراسلة بحيث إستخدمت الخدمة البريدية بنقل المواد المطبوعة والمكتوبة من المعلم إلى المتعلم.

ثم إستخدم الراديو، ثم تطور الوضع باستخدام الأشرطة السمعية وبظهور التلفاز ثم إستخدام القنوات التلفزيونية التعليمية التي تبث دروساً تعليمية وفي الستينات ظهرت شبكات التلفاز المغلقة وتم إستخدامها في نقل المحاضرات ثم في الثمانينات تم إستخدام الفيديو وتم الإهتمام ببرامج التعليم عن بعد الصوتية والمرئية ثم تطور ذلك إلى إستخدام مؤتمرات الفيديو لإرسال المحاضرات حتى وصل إلى إستخدام الفيديو ثنائي الإتجاه الذي يوفر عملية التفاعل بيم المحاضر والطالب في إتجاهين وليس إتجاه واحد[1].

واعتمدت هذه الحركة التعليمية الجديدة العديد من الدول وعملت على تطويرها فمثلاً الإتحاد السوفياتي في عام 1939 إعتمد التعليم عن بعد جزء متكامل مع نظام

[1]: إبراهيم إبراهيم محمد، التعليم المفتوح وتعليم الكبار، رؤى وتوجيهات دار العربي القاهرة، 2004، ص16.

السوفيات في التعلم العام. وإنتهج التعليم عن بعد بالمراسلة جنباً غلى جنب مع التعليم التقليدي في شتى المستويات التعليمية، وذلك من أجل تعليم العاملين أو توفير نوع من التعليم للجميع[1]

وبدأ في الجزائر تعليم الكبار بأسلوب التعليم عن بعد سنة 1963 وذلك بتعليم مناهج المرحلة الثانية بالمراسلة، كما تم إستخدام هذا النوع من الأسلوب في تدريب المعلمين أثناء الخدمة، وتم تطوير ذلك باستخدام الراديو المذاعة وتعزيز ذلك بنشر المادة التعليمية في بعض الصحف اليومية[2]

- وبظهور التطور التكنولوجي ودخول الكمبيوتر في المجال التعليمي علم 1982 ثم إنتشاء الأنترنيت سنة 1992، إزدادت أهمية البرامج القدمة للتعليم عن بعد، وجعلت له مكانة أفضل مما كان عليه من قبل كون الأنترنيت توفر عملية التفاعل بين المحاضر والطالب والعكس، وبين الطالب وزملائه كما أنها توفر مصادر تعليمية مختلفة ومتعددة، وأصبح التعلم عن بعد ينتهج أنماطاً عديدة مما جعله ينافس التعليم التقليدي[3]

[1]: عامر طارق عبد الرؤوف التعليم عن بعد والتعليم المفتوح (البازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، ص19-21.

[2]: أحمد عزوز، التعلم عن بعد بين النشأة والتطور، ملتقى دولي حول التعليم عن بعد، التجربة الجزائرية نمودجا، الجزء الأول، منشورات مختبر الممارسة اللغوية في الجزائر، 2017، ص34.

[3]: عبد الجواد بكر، قراءات في التعليم عن بعد، دار الوفاء لدنيا، الطباعة والنشر الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2001، ص30.

الفرع الثاني: مفهوم التعليم عن بعد

كثرت المفاهيم المقدمة لنظام التعليم عن بعد وذلك راجع لكل حسب اِهتماماته واِختصاصه.

– فقد عرفه المنجي بأنه يعني التدريس والإرشاد ومساعدة الطلاب عن بعد بإستخدام المعلمين الوسائل المتعددة وأساليب المراسلات، ويعني ذلك التعليم الذاتي والدراسة المستقلة والدراسات الخارجية والمفتوحة والدراسات بالمراسلة[1]

ويعرف مور التعليم عن بعد بأنه طريقة من طرق التدريس جزئياً عن سلوكيات التعليم، حيث يتم تحقيق الإتصال بين المعلم والمتعلم عن طريق توفير المادة التعليمية المطبوعة والإلكترونية والمسموعة والمرئية، وتوفير المناخ الملائم لعملية الإتصال حيث يتم التعلم بحرية تامة[2]

– ويعرفه العبادي بأنه نقل مواد التعليم في مكان عمله أو إقامته أي وجود البعد الجغرافي بين المعلم والمتعلم، حيث لا يكون اللقاء في قاعة المحاضرات وللتعويض عن اللقاء

[1]: الحمادي عماد، بن عبد العزيز، (مركز التدريب عن بعد بمعهد الإدارة العامة، نموذج مقترح(، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض المجلد 26، العدد 51، 1431ه، ص289.

[2]: المنجي أبو سننة ندوة اللغة المستخدمة في التعليم عن بعد، القاهرة، 2001، ص14.

الفعلي، يقوم الطالب بالحصول على المعرفة من خلال وسائل تعليمية حديثة وذلك للوصول إلى كل راغب في التعليم العالي[1]

– وفي محاولة لتقديم تعريف أفضل من هذه التعاريف، قدم كل من مايكل مور والكاتب جريح كيرسلي: فعرفاه بأنه تعلم مخطط يحدث عادة في مكان يختلف عن مكان التدريس، وهو يتطلب نتيجة وكذلك اِستخدام تقنيات معينة لتصاميم مقررة وتدريسه وطرق خاصة بواسطة وسائل تكنولوجية متعددة وأيضاً إجراءات إدارية وتنظيمية خاصة به[2]

ويعرف التعليم عن بعد أنه التعليم الذي يعطي أنماطاً مختلفة من الدراسة في جميع المستويات التعليمية التي لا تخضع للإشراف من الاساتذة على الطلبة ولا يوجد بينهما تفاعل مباشر ولا بين الطلاب بعضهم ببعض وهو نظام بعيد عن المواجهة الحقيقة بين الاستاذ والطالب[3]

[1]: محمد عطا مدني، التعليم عن بعد، أهدافه وأسسه وتطبيقاته العلمية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2007، ص16.

[2]: العبادي هشام فوزي إدارة التعليم الجامعي، مفهوم حديث في الفكر الإداري المعاصر، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص323.

[3]: شلوش لي أبرز ترجمة جاد عزمي التعليم عن بعد الجمعية الأمريكية للتكنولوجيا، ط2، بيروت، 2015، ص75.

– التعليم عن بعد يحدث عندما يكون هناك مسافة بين المتعلم والمعلم ويتم عادة بمساعدة مواد تعليمية يتم إعدادها مسبقاً ويكون المتعلمون منفصلين عن معلميهم في الزمان والمكان أو كليهما معاً ولكن يتبعون توجيهاتهم[1]

المطلب الثاني: أنواع وخصائص ووسائل وأهمية التعليم عن بعد.

التعليم عن بعد هو وسيلة لتمكين الذين لم يسعفهم الحض من الالتحاق بمقاعد الدراسة التقليدية ، إلا أن هذا النوع من التعليم يتمثل في عدة أنواع و العديد من الخصائص ، لذا سنتحدث في الفرع الأول عن أنواع التعليم عن بعد وخصائصه، وفي الفرع الثاني عن وسائل وأهداف وأهمية التعليم عن بعد

الفرع الأول: أنواع وخصائص التعليم عن بعد

أولاً: أنواع التعليم عن بعد.

يتكون التعليم الإلكتروني عن بعد من ثلاث أنواع أساسية هي

[1]: عمر طارق عبد الرؤوف مرجع سابق الذكر، ص19.

1/ التعليم المتزامن learning Synchronous :

هو تعليم يكون مباشر يحتاج إلى وجود المتعلمين في الوقت نفسه أمام أجهزة الحاسوب للقيام بالنقاش والمحادثة بين الطلاب أنفسهم وبينهم وبين المعلم عبر غرف المحادثة، أو بتلقي الدروس من خلال الفصول الإفتراضية[1]

2/ التعليم الغير متزامن Asynchronous learning:

وهو تعليم غير مباشر لا يحتاج إلى وجود المتعلمين في الوقت نفسه أو في المكان نفسه، ويكون ببعض تقنيات التعليم الإلكتروني مثل البريد حيث يتم تبادل المعلومات بين الطلاب أنفسهم وبينهم وبين المعلم في أوقات متتالية، وينتقي فيه المتعلم الوقت والمكان الذي يناسبه[2]

3/ المتعلم الهجين Hybrid learning:

هو نظام تعليمي مستحدث يقوم على اساس الربط ما بين عملية التعليم التي تتم وجهاً لوجه، وبين عملية التعليم عن بعد، وهو يساهم في تقليل الكثافة الطلابية في الجامعات وتحقيق أكبر عدد ممكن من الإستفادة من خبرة أعضاء هيئة التدريس، والبيئة التحتية

[1]: بادي سوهام، سياسات وإستراتيجيات توظيف تكنولوجيا المعلومات في التعليم نحو إستراتيجية وطنية لتوظيف التكنولوجيا المعلومات في التعليم العالي، دراسة ميدانية بجامعات الشرق الجزائري، رسالة ماجستير، علم المكتبات، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005، ص33.

[2]: بو فلفل زيد مرجع سابق الذكر، ص53

للجامعات بشكل خاص وهذا يعني أنه يتم المزج بين التعليم عن بعد والدروس الحضورية في نفس الوقت لدعم سير العملية التعليمية.

ثانيا: خصاص التعليم عن بعد

1- التباعد بين المعلم والمتعلم بالمقارنة مع نظام التعليم التقليدي.

2- إمكانية تعدد وسائل الإتصال بين المعلم والمتعلم، وهذا ناتج عن توفر التقنيات الحديثة للمعلومات الكثير من الأدوات التي يمكن استثمارها.

3- حرية المؤسسات التعليمية في إستخدام برامج وأنشطة تربوية ومناهج جديدة في ظل نظام التعليم عن بعد.

5- يعتمد التعليم الإلكتروني على مجهود المتعلم في تعليم نفسه، كما يمكن أن يتعلم من زملائه في مجموعات صغيرة (التعليم التعاوني) أو داخل الفصل في مجموعات كبيرة[1]

6- سهولة التواصل مع المعلم أو المشرف في اي مكان وزمان، دون الذهاب إليه.

7- المرونة في الزمان والمكان وإمكانية التعلم في أي وقت من اليوم.

8- عدم إشتراط سن معين، بل إمكانية جميع الفئات العمرية الإستفادة من التعليم عن بعد.

9- سهولة الوصول إلى المعلومات والكتب والمراجع إلكترونياً وهذا ربح للوقت والجهد في البحث.

[1]: المرجع نفسه ص 53.

10- تقليل التكلفة المالية للحصول على المعلومة فمثلاً عوض شراء كتاب مل، يمكن تفحصه مجاناً عبر الأنترنيت.

11- يأخذ التعليم الإلكتروني بخاصية التعليم التقليدي فيما يتعلق بإمكانية قياس مخرجات التعليم مستعيناً بوسائل تقويم مختلفة مثل: الإختبارات ومنح المتعلم شهادة معترف بها في آخر الدورة.[1]

الفرع الثاني: وسائل وأهداف وأهمية التعليم عن بعد.

أولاً: وسائل التعليم عن بعد:

يحتاج نظام التعلم عن بعد إلى العديد من الوسائل التكنولوجية الحديثة التي يجب توفرها لتسهيل العملية التعليمية، ومن أهم العناصر التكنولوجية المستخدمة للتعليم عن بعد هي:

1) الفيديو التفاعلي: بحيث يقوم بنقل الصورة الحية والصوت من موقع ما إلى عدة مواقع تفصل بينهم مسافات لنقل المعلومات ترتبط بالدروس في جميع مراحل التعليم، ويكون الإرسال والاستقبال تفاعليا ومباشراً، والوسائل المستخدمة فيه هي الكمرات وشاشة المراقبة التلفزيونية.

2/ البث التلفزيوني الفضائي: فهو يساهم في تعليم أعداد كبيرة من المتعلمين.

[1]: عمر موسى سرحان، دلال ملحس أستيتية ، تكنولوجيا التعليم والتعليم الإلكتروني، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، 2007، ص285.

3/ تقنيات شبكة الأنترنيت: وتتميز هذه التقنية بإنعدام الحدود وإخفاض التكلفة، ويكون ذلك عن طريقتين الإتصال المباشر والغير مباشر[1].

4/ بالراديو: يكون التعليم فيها عن طريق الصوت فقط.

5/ بالمراسلة: والتعليم يكون باستخدام البريد الإلكتروني والرسائل النصية.

6/ بالتلفاز: وذلك ببث حصص تلفزيونية في أوقات معينة، يلقن فيها المادة التعليمية والبرامج الدراسية.

ثانيا: أهداف التعليم عن بعد

- رفع قدرات ومستوى المتعلمين في توظيف تقنية المعلومات في الأنشطة التعليمية كافة.
- رفع المستوى المعرفي للعاملين في حقل التعليم وهو في أمانكن عملهم.
- توفير فرص تقييمية للذين لم يسعهم الحظ في التعليم التقليدي بمختلف الفئات العمرية.
- تحسين جودة التعليم ورفع المستوى المعرفي.
- تقليل التكلفة المالية التي كانت تصرف في التعليم التقليدي[2].
- توفير الوقت للمعلمين الذين لا يمكنهم التعليم الحضوري.
- إمتصاص التسرب المدرسي في التعليم التقليدي.

[1]: عمر موسى سرحان، دلال ملحس أستيتية، مرجع سابق الذكر، ص285.

[2]: إبتسام بنت سعيد بن حسين القحطاني، أستخدام الفصول الإفتراضية في برنامج التعليم عن بعد، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في مناهج ووسائل التعليم، جامعة أم القرى جدة السعودية، 2010، ص17.

- منح فرص تعليمية لجميع الفئات العمرية دون إستثناء.

ثالث: أهمية التعليم عن بعد.

للتعليم عن بعد أهمية كبيرة في العملية التعليمية ومن بين أهمية التعليم عن بعد ما يلي:

- توفير فرص التعليم لجميع الفئات العمرية خاصة التي لم تنحصر على فرصة في التعليم التقليدي.

- يساهم في القضاء على الأمية وذلك بتوفير فرص التعليم للذين تجاوزوا سن التعليم التقليدي

- تقليل ظاهرة عدم المساواة في المجتمع.

- تخفيض معدل الفقر.

- توفير مصادر التعلم المختلفة وذلك بتوفير المكاتب الإلكترونية.

- يكسب الطالب والمتعلم القدرة الكافية على إستخدام التقنيات الحديثة[1].

- إمتصاص ظاهرة التسرب المدرسي المنتشرة في التعليم التقليدي.

- إستخدام التقنيات الجديدة في التعليم تجعل الطالب أكثر إهتماماً.

- التعليم عن بعد ضروري حيث أصبح نظام من أنظمة التعليم الأخرى.

[1]: طارق عبد الرؤوف، التعليم الإلكتروني والتعليم الإفتراضي (إتجاهات عالمية معاصرة) المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة الطبعة الأولى 2014- ص44.

خلاصة المبحث: نستنتج أن التعليم عن بعد أمر ضروري، إلا أنه لا يكون بديلاً عن التعليم النظامي (التقليدي) وإنما نظاماً من أنظمة التعليم الأخرى وذلك يساهم في تطوير اساليب التدريس ويساهم في طرق التفكير والتعليم الذاتي، ومواكبة التطورات الحاصلة في عالم التكنولوجيا وترقية الشعوب.

خلاصة الفصل:

من خلال ما سبق التطرق إليه نستنتج أنه يجب توفير حق التعليم لجميع الفئات في المجتمع بغض النظر عن الإختلافات فيما بينهم مهام كانت هذه الإختلافات وتأمين حق التعليم، يضمن حقوق الإنسان الأخرى المتكاملة، ولتوفير التعليم يتطلب توفير عدة أمور من أبرزها، توفير البينة التحتية المناسبة وتسهيل الوصول إلى المؤسسات التعليمية مع مراعاة مرونة المناهج التعليمية تناسب الطلاب إضافة لضرورة التطوير المستمر للتعليم بمختلف أنواعه سواء التقليدي أو التعليم عن بعد.

الفصل الثاني: الحق في التعليم على ضوءا لقوانين والمواثيق الدولية والمحلية

الفصل الثاني: الحق في التعليم على ضوءا لقوانين والمواثيق الدولية والمحلية

يعد الحق في التعليم من الحقوق الأساسية التي كفلتها جميع المواثيق و المعاهدات الدولية و الإقليمية وحتى المحلية وذلك لأهميته في تمكين وتقوية الحقوق الأخرى، فبدون التعليم كافي لاستطيع الفرد معرفة باقي الحقوق الأخرى ، ولاحتى الدفاع عنها ،ومن ثم وجب أن يحض الحق في التعليم ويحمى في كل الأوقات .

وشغل الحق في التعليم إجماعا بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة كون غالبية النصوص و المواد التي تتعلق بهذا الحق لم تلقى معارضة أو تحفظا من الإجماع الدولي بل وجدت قبولا باعتباره حقا إنسانيا ملازما مع تطور شخصية الفرد في المجتمع، كما أن الحق في التعليم إذا تم تعميمه على المستوى الدولي فإنه سيشكل بالضرورة وسيلة مهمة لتعليم حقوق الإنسان على مختلف المستويات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و السياسية.

والدولة الجزائرية هي الأخرى اعتبرت التعليم حقا مشروعا وإلزاميا للجميع، وفيما يلي بعض المنظمات والاتفاقيات الدولية وكيفية سردها لحق التعليم.

وسنتطرق في هذا الفصل إلىمبحثين :المبحث الأول يتمثل في حق التعليم على ضوء القوانين الدولية والإقليمية، والمبحث الثاني يتمثل في حق التعليم حق التعليم وضماناته في الجزائر

المبحث الأول: حق التعليم على ضوء القوانين والمواثيق الدولية والإقليمية

إن أهمية التعليم في الحياة الإنسانية تكتسي أهمية بالغة مما جعل العديد من المواثيق الدولية و الإقليمية الخاصة بحقوق الإنسان تصوغ نصوصا قانونية خاصة بالتعليم وذلك لكون الحق في التعليم هو المحور الأساسي الذي تدور حوله منظومة حقوق الإنسان وذلك بعد اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948.

المطلب الأول :حق التعليم في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والقوانين والمواثيق الدولية

إن أهمية التعليم و حاجة الإنسان إليه جعل العديد من المواثيق و الإعلانات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان تكرس نصوصا قانونية ذات صلة بالحق في التعليم ،كون هذا الأخير هو المحور الأساسي الذي تدور حوله كامل منظومة حقوق الإنسان، لأن الحق في التعليم هو ضمان باقي الحقوق الأخرىونشرها على أوسع نطاق.

الفرع الأول: حق التعليم وفق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية

<u>أولا</u>/ حق التعليم وفق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948 والذي أصبح يشكل أهم الوثائق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وقد أولى الإعلان الحق

في التعليم اهتماما كبيرا وحيث نص عليه في العديد من المواد.

– لقد نصت المادة السادسة والعشرين(26) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان " لكل شخص الحق في التعليم، و يجب أن يتوفر التعليم مجانا على الأقل في مرحلته الابتدائية و الأساسية ويكون التعليم إلزاميا، وأن يكون التعليم الفني و المهني متاحا للجميع ".

– ونصت الفقرة الثالثة من المادة 26 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن للآباء أولوية اختيار نوع التعليم الذي يقدم لأبنائهم وذلك باعتبار حرية التعبير حق لكل إنسان.

ومن خلال المادتين يتضح ما يلي :

– أن الحق في التعليم إلزامي لكل مواطن بصرف النظر عن إمكانياته المادية.

– إلزامية الدول بتوفير التعليم الأساسي لمواطنيها وبالمجان، وبالتالي ضمان حق التعليم لكافة الأطفال دون تمييز.

– يجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

– يجب تعزيز التفاهم و التسامح و الصداقة بين جميع الأمم و جميع الأفراددون تمييز .([1])

[1] المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

ثانيا / الحق في التعليم وفق العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية

لقد أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سنة 1966 على الحق في التعليم في المواد 13 و14 إلى أن المادة 13 هي الأطول ما نص عليه العهد الدوليالخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من أحكام والأبعد شمولا بشأن الحق في التعليم في قانون حقوق الإنسان الدولي

وقد اعتمدت اللجنة بالفعل التعليق العام رقم 11 على المادة 14 (خطط عمل للتعليم الابتدائي) والتعليم العام رقم 11 و هما يكملان بعضهما، لذا وجب النظر فيهما معا في آن واحد .

كما أقر هذا العهد على توافق الدول الأطراف على أن التعليم سواء كان عاما أو خاصا رسميا أغير رسمي يجب أن يكون موجها نحو تحقيق الأهداف والأغراض المحددة في المادة 13 (1) لكونها تعكس الأغراض الأساسية المكرسة في المادة 1 والمادة 2 للأمم المتحدة، إلا أن أغلب المبادئ توجد في المادة 26 الفقرة 2 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وقد أقر هذا العهد مطالبة الدول الأطراف بالسهر على أن يكون التعليم متفقا مع

الأهداف و الأغراض المحددة في المادة 13 (1)كما هي مفسرة في ضوء الإعلان العالمي حول التربية للجميع (قوميتين تايلنديا 1990) و اتفاقية حقوق الطفل(المادة 1/29) .

كما تضمنت المادة 13 [1] عناصر غير منصوص عليها بشكل صريح مثل الإشارة إلى المساواة بين الجنسين واحترام البيئة.

وقد أوجب هذا العهد عدة سمات مترابطة وأساسية من أجل الحصول على التعليم، وهذا ما هو منصوص عليه في المادة 13 وهي كالتالي:

- ❖ يجب توفير مؤسسات وبرامج تعليمية بالعدد الكافي في نطاق إحصاص الدولة الطرف، وما تحتاج إليه هذه المؤسسات [2].
- ❖ بجب أن تكون المؤسسات والبرامج التعليمية سهلة وصول الجميع إليها ودون تمييز.
- ❖ عدم التمييز وذلك بأن تكون فرصة التعليم متاحة للجميع، ولا سيما الفئات الضعيفة في القانون والواقع، وهذا منصوص عليه في الفقرات 31-37 بشأن عدم التمييز.
- ❖ إمكانية الالتحاق ماديا وذلك إما عن طريق التكنولوجيا العصرية كالتعليم عن بعد.
- ❖ إمكانية الالتحاق من الناحية الاقتصادية، بحيث يكون التعليم في متناول الجميع وهذا البعد

[1] المادة 13 التعليق العام رقم 13(1999) الحق في التعليم من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

[2] المادة 13 (2) الفقرة 6 (أ).

يخضع لصياغة المادة 2/13 التي تميز بين التعليم الابتدائي والثانوي والعالي [1]

❖ يجب ان يكون جوهر التعليم وشكله مقبولين بما في ذلك المناهج الدراسية وأساليب التدريس.

كما أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية بالحق في حرية التعليم وهذا ما جاءت في المادة 13 (3) حيث اشتملت هذ المادة على عنصرين:

العنصر الأول: هو أن تتعهد الدول الأطراف باحترام حرية أولياء في تأمين تربية أولادهم دينيا و خلقيا وفقا لقناعاتهم الخاصة، ويجب على المدارس عند تدريسها لمواضيع التاريخ العام للدين أن تكون بطريقة موضوعية وغير متحيزة، واحترام حرية الرأي و التعبير و الضمير [2]

العنصر الثاني: يتمثل في حرية الأولياء في اختيار مدارس أخرى غير المدارس العامة لأبنائهم شريطة أن تكون هذه المدارس تلتزم بمعايير التعليم التي قد تفرضها أو تقرها الدولة.[3]

وأكدت الفقرة الرابعة من المادة 13 على حرية الأفراد والهيئات في إنشاء وإدارة مؤسسات تعليمية شريطة أن تتوافق هذه المؤسسات مع الأهداف المبينة في المادة 13

[1] المادة 13 (2) الفقرة 6 (ب).

[2] المادة13 (3) التعليق العام رقم 13 (1999) مرجع سابق الذكر .

[3] المادة 13 (4) نفس المرجع.

الفقرة 1 و مع بعض المعاير الدنيا، وقد تتعلق هذه المعايير الدنيا بقضايا مثل قبول المناهج الدراسية و الاعتراف بالشهادات.

الفرع الثاني :الحق في التعليم وفق النظام الأساسي لمنظمة اليونسكو

تؤمن منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلو م والثقافة (اليونيسكو) بأن التعليم حق من حقوق الإنسان لبد من تأمينه له على مدى الحياة وبمعايير جيدة .

وبما أن اليونيسكو هي الوكالة الوحيدة في منظومة الأمم المتحدة التي أسند اليها مهمة تشمل جميع جوانب التعليم ، فإنها تعمل على تطوير كل أشكال التعليم بدءا بالتعليم ماقبل المدرسي و إنتهاءا بالتعليم العالي ،بما في ذلك التعليم و التدريب في المجال التقني و المهني ،و التعليم غير نظامي و محو الأمية[1]

يقوم الحق في التعليم وفق القانون الأساسي لمنظمة اليونسكو على مجموعة من المبادئ الأساسيّة و هي: عدم التمييز، والتضامن، وتكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة، وحصول الجميع على التعليم، وهي مبادئ بنص عليها دستور اليونسكو، وتدعم الحقّ في التعليم وتؤمّنه[2]

[1] www.unesco.org/education.

[2] المادة 4، إتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم، unesco

1-عدم التمييز

يعني عدم التمييز في التعليم أن يكون التعليم مُتاحًا للجميع، سواء على صعيد القانون أو على أرض الواقع. إنّ الميثاق التأسيسي لليونسكو والإعلان العالميّ لحقوق الإنسان (1948)، يجسّدان كلاهما مبدأ عدم التمييز. وقد اعتمدت اليونسكو عام 1960 اتفاقيّة مكافحة التمييز في مجال التعليم

كجزء من رسالتها لتحقيق "المساواة المثاليّة فيما يخصّ الفرص التعليميّة بغضّ النظر عن العرق، والجنس، وأيّة مفروقات اقتصاديّة أو اجتماعيّة".

وتُعتبر هذه الاتّفاقيّة حجر الأساس لكونها الاتفاقيّة الدوليّة الأولى التي تغطّي الحقّ في التعليم على نطاق واسع، وتمنع أيّ شكل من أشكال التمييز، وتمنح الحقّ في التعليم أسسًا قانونيّة. تمنع هذه الاتّفاقيّة التمييز في التعليم سواء أكان على أساس العرق، أو لون البشرة، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسيّ أو أيّ معتقد آخر، أو الجنسيّة الأصليّة أو المجتمع الأصليّ، أو الظروف الاقتصاديّة، أو الولادة (2) .

2- تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة

يتجسّد مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة، في مهمّة اليونسكو في تعزيز التعاون بين الدول لزيادة تكافؤ الفرص التعليميّة. وتسعى اتفاقيّة مكافحة التمييز في مجال التعليم إلى محو التمييز

قطاع التعليم وتعزيز الفرص المتكافئة والمعاملة المتساوية.

ويبقى اتّخاذ خطوات على الصعيد الوطنيّ لخلق فرص تعليميّة متكافئة للجميع، في مواجهة قلّة المساواة المتزايدة، أمرًا بالغ الأهميّة. كما أنّ التدابير التي تتّخذها الدول الأعضاء لتطبيق الاتّفاقيّة تساهم في هذه العمليّة وتكرّس الحقّ في التعليم حقًّا أساسيًّا من حقوق الإنسان.

ويدعو جدول أعمال التعليم حتّى عام 2030 والهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة إلى بذل المزيد من الجهود في سبيل ضمان المساواة والشموليّة كجزء من هدفهما، وهو: "ضمان التعليم الجيّد والمنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع" حتّى عام 2030.

تتطلّب معالجة قضيّة الإقصاء وتخطّي العوائق الدائمة في قطاع التعليم الوصول إلى المتعلّمين جميعهم، واحترام حاجاتهم ومؤهّلاتهم وخصائصهم المختلفة، ومحو أيّ شكل من أشكال التمييز في بيئة التعلّم. يجب أن يوجّه التعليمُ الشاملُ السياسات والممارسات لتحقيق التكافؤ التامّ في الفرص التعليميّة.

انتفاع الجميع بالتعليم

إنّ حصول الجميع على التعليم من دون تمييز أو إقصاء هو حجر الزاوية الذي يقوم عليه الحق في التعليم. فهذا المبدأ موجود في معظم صكوك اليونسكو ومُطبّق في العمل المعياريّ

ينصّ الميثاق التأسيسي لليونسكو على مبدأ التضامن البشريّ على الصعيدين الفكريّ والأخلاقيّ، ويشكّل هذا المبدأ مصدر قوّة لإنجاز الحقّ في التعليم للجميع. [1]

بالإضافة إلى المساواة في المناهج الدراسية، وفي الامتحانات، وفي مستويات ومؤهلات المدرسين، وفي نوعية المرافق والمعدات الدراسية، والتساوي في فرص الحصول على المنح الدراسية وفرص الإفادة من برامج مواصلة التعليم بما في ذلك برامج تعليم الكبار، ومحو الأمية الوظيفي وخفض معدلات ترك الطالبات للدراسة وتنظيم برامج للفتيات والنساء اللاتي تركن الدراسة قبل الأوان والتساوي في فرص المشاركة النشيطة في الألعاب الرياضية والتربية البدنية، والحصول على معلومات تربوية محددة تساعد على كفالة صحة الأسر ورفاهيتها. [2]

[1] نص المادة 07 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والتسامح والصداقة بين الأمم والجماعات.

[2] المادة 10 فقرة 8 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

الإتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم:

حيث أن هذه الاتفاقية صدرت عن المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة UNESCO في 14 ديسمبر 1960 في دورته الحادية عشرة، والتي بدأ نفاذها بتاريخ 22ماي 1962، إذ يذكر بأن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يؤكد مبدأ عدم التمييز، ويعلن أن لكل فرد الحق في التعليم، وأن التمييز في مجال التعليم هو انتهاك للحقوق المنصوص عليها في ذلك الإعلان ،وأن من بين أهداف منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة بموجب مىثاقها التأسيسي هدف إقامة التعاون بين الأمم، بغية دعم الاحترام العالمي لتمتع كل فرد بحقوق الإنسان، وبالمساواة في فرص التعليم ، وإذ يدرك أن من واجب المنظمة بناء على ذلك، ومع احترامها لتنوع النظم الوطنية للتربية ،ألا تحرم أي شكل من أشكال التمييز في التعليم فحسب ، بل أن تعمل أيضا على تكافؤ الجميع في الفرص والمعاملة في مجال التعليم .[1]

المطلب الثاني:حق التعليم في المواثيق الإقليمية

الفرع الأول: الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان

الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لسنة 1981 نقل حق التعليم للجميع مقرونة بالحق بالاشتراك بالحياة الثقافية، والنهوض بالأخلاقيات العامة، والقيم التقليدية

[1] www.unesco.org/education

التي يعترف بها الجميع

ويهدف إلى رفع مستوى معيشة الإنسان، وحقه في أن ينال حياة اللائقة، ويكون عضوا نافع للجميع. ويتضمن الحق في التعليم الحق في المساواة في الفرصة في كافة الأحوال وفقا للمواهب الطبيعية والمميزات والرغبة في الانتفاع بالموارد التي توفرها الدولة، أو المجتمع ولكل شخص الحق في تلقي تعليم محاني على الأقل التعليم الأولي،

المادة 17 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب 1981.

اعتبر الاتحاد الإفريقي التعليم هو السبيل لتحقيق التنمية في القارة ومن أجل النهوض بالتعليم قام بإتباع استراتيجية على الصعيد الإقليمي و الوطني وذلك من خلال

- زيادة فرص تحسين حصول الأطفال على التعليم في مرحلة مبكرة من الطفولة
- إلزامية التعليم من الأساسي إلى مرحلة الثانوي و أن يكون متاحا للجميع
- التركيز على العلوم والتكنولوجيا و الإبتكار إضافة إلى برامج التدريب المهني و التقني .
- تحسين مرافق التعليم
- تحسين البنية التعليمية على جميع المستويات .

ومن أجل تحسين التعليم وتطويره وضع مؤتمر وزراء الإتحاد الإفريقي للتعليم الذي يهتم بتطوير التعليم في كافة قطاعات التنمية ومفوضية الإتحاد الإفريقي إستراتيجية التعليم القاري لإفريقيا لمدة عشر (10) سنوات ومن سنة 2016 الى غاية سنة 2026،حيث

تهدف هذه الاستراتيجية الى :

-إنشاء نظام نوعي للتعليم و التدريب لتمويل القارة الإفريقية بموارد بشرية فعالة.

- إعادة توجيه أنظمة تعليمية وتدريبية تتحرر بالكامل من النظام الإستعماري للتعليم

كما تقوم هذه الاستراتيجية على عدة مبادئ أهمها :

- توفير التعليم الشامل و المنصف الذي يوفر ظروف جيدة للتعلم مدى الحياة شرطا لاغنى عنه وذلك من اجل تحقيق التنمية المستدامة في إفريقيا .
- المساواة بين الجنسين و التركيز على الموارد المحلية .[1]

إن إستراتيجية التعليم القاري وضعت مجموعة من الإجراءات لإتباعها لضمان التعليم تكمن في تنشيط مهنة التدريس لضمان الجودة في كل المستويات وذلك بإطلاق برامج شاملة وفعالة من أجل محو الأمية و أهمها الأمية الإيكولوجية في القارة الإفريقية ،بوضع سياسة تضمن بيئة تعليمية صحيحة ومتاحة للجميع .

وقد ساهم ولايزال يساهم بنك التنمية الإفريقي في تحسين النتائج العلمية لبلدان القارة الإفريقية من خلال إعتماده على برنامجين[2]:

الأول :البرنامج الأول خاص بالنظر في التعليم التدريب من أجل النهوض بإفريقيا و الذي

[1] ميرود خديجة ،عميمر نعيمة ،إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في تكريس التعليم لتحقيق الاستدامة البيئية ،جامعة الجزائر ،المجلة الجزائرية للعلوم القانونية ،السياسية والاقتصادية ،المجلد 57،العد 02،سنة 2020،ص، 623..

[2] ميرود خديجة،عميمر نعيمة ، مرجع سابق الذكر ،ص،624 .

يهدف إلى كمساعدة البلدان الإفريقية على إتباع نهج شامل وواضح في نظمها التعليمية .

الثاني : وهو برنامج خاص بتعزيز العلوم و التكنولوجيا و الإبتكار في البلدان الإفريقية ،حيث يهدف إلى ضمان عدم التخلف .

ومن أجل النهوض بقطاع التعليم في إفريقيا قام الاتحاد الإفريقي بالشراكة مع منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلوم و الثقافة (اليونيسكو) وهذا لضمان تعليم ناجح لأطف ال القارة، وذلك من أجل الاستفادة من خبرة منظمة اليونيسكو في مجال التعليم وتطوير المعارف لمواجهة التحديات المختلفة المتعلقة بالظروف المحلية للقارة في الحاضر و المستقبل .

ومن أجل نظرة مستقبلية قام عمل الاتحاد الإفريقي على إشراك القطاع الخاص والمجتمع المدني وإدراج التنمية المستدامة ضمن برامج إعداد وتكوين المعلمين.[1]

كما قام الإتحاد الإفريقي بإنشاء عدة مراكز التعليم منها مايلي :

- مركز الإتحاد الإفريقي الدولي لتعليم الفتيات و النساء في إفريقيا .
- المعد الإفريقي للتعليم من أجل التنمية .
- المرصد الإفريقي للتعليم .
- مراكز التعليم المشتركة بين الاتحاد الإفريقي ومنظمة اليونيسكو .

ومنه يجدر القول بأن الاتحاد الإفريقي قد أولى اهتماما بالتعلم وذلك من ترقية الشعوب

[1] ميرود خديجة ،عميمر نعيمة مرجع نفسه ،ص،625 .

الإفريقية ومجابهة الظروف البيئية التي تشهدها القارة كالمناخ والجفاف والتصحر وغيرها.

الفرع الثاني :الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان

لقد ركز الميثاق في المادة الثانية (2) من الملحق رقم 1 على حرية الوالدين في تعليم أبنائهم المثل و المعتقدات و من ثم أكد الميثاق الأوروبي الاجتماعي اسنة 1961 و الملحق الإضافي لعام 1988

الحق في التعليم بمختلف مجالاته بما فيها التعليم المهني ، لما له من أهمية في تطوير الفرد

كما ركز الإعلان الخاص بالحقوق و الحريات لأساسية الذي أقره البرلمان الأوروبي سنة 1979 في المادة 16 منه على حرية التعليم وحرية الوالدين في تعليم أبنائهم .

وهذا ما يتفق مع ميثاق المجموعة الأوروبية الخاص بالحقوق الاجتماعية الأساسية للعمال في أروبا وفق للمادة 15 من الميثاق .[1]

وقد نصت المادة 14 من الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان مايلي :

لكل إنسان الحق في التعليم و الحصول على التدريب المهني و المستمر

التعليم إلزامي ومجاني

[1] د، اسلام محمد السعيد الحق في التعليم على ضوء القوانين و المواثيق الدولية و المحلية ،جامعة عين الشمس ،ص 113 .

إحترام حرية إنشاء مؤسسات تعليمية بإحترام الواجب لمبادئ الديمقراطية

حق الآباء في ضمان التعليم و التدريس لأبنائهم يتفق مع إعتقادهم الديني و الفلسفي و التربوي و فقا للقوانين المحلية التي تحكم ممارسة هذه الحرية وهذا الحق [1]

المبحث الثاني:الحماية الدستورية لحق التعليم في الجزائر

يعتبر **التعليم في الجزائر** أحد أهم القطاعات التي تولي لها الدولة أهمية بالغة من جميع النواحي، سواء من خلال الميزانية التي ترصدها للتعليم سنويا أو من خلال الطاقة البشرية الهائلة التي يضمها القطاع.

حيث يتكون التعليم في الجزائر من التعليم العالي الذي تشرف عليه وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، التعليم الثانوي، التعليم المتوسط، والتعليم الابتدائي والتي تشرف عليهم وزارة التربية الوطنية، بالإضافة للتكوين المهني، التي تشرف عليه وزارة التعليم والتكوين المهنيين.

ولقد تجلت هذه الأهمية في الحماية الدستورية لحق التعليم وهذا من خلال النصوص التي حوتها الدساتير التي عرفتها الجمهورية الجزائرية.

[1] المادة 14 من الميثاق الأوروبي .

المطلب الأول:الحماية القانونية لحق التعليم بعد الاستقلال وفي التعددية

لقد وجدت الجزائر نفسها بعد الاستقلال أمام منظومة تربوية بعيدة عن الهوية الوطنية وبعدها الثقافي لذا كان لزاما عليها صياغة منظومة تربوية جديدة

الفرع الأول: حق التعليم وواقعه بعد الاستقلال

و هي الفترة الممتدة بعد الاستقلال مباشرة الى غاية جانفي 2008 وقد تميزت هذه الفترة بمرحلتين هما : الفترة الممتدة مابين 1996 / 1976 و الفترة الممتدة من صدور الأمر 76-35 الى غاية 23 جانفي 2008 .

أولا: الفترة الممتدة ما بين (1962 –1976)

لقد تميزت هذه المرحلة بوضعت الاختيارات الأساسية التي ترسم على أساسها الصورة النموذجية للشخصية الجزائرية المتحررة

وهي متمثلة فيما يلي:

- البعد الوطني والديمقراطي والعنصري[1]

وتم تنصيب أول لجنة وطنية لإصلاح التعليم في 15-1962/09 ، وكان من أهم توصيات هذه اللجنة مايلي :- استعادة الأصالة و المحافظة على الشخصية الإسلامية

- نشر التعليم على نطاق واسع

[1] المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية ن النظام التربوي ،ص 14 .

- تعميم التعليم في الجزائر و ديمقراطيته .

1 - كما تميزت هذه المرحلة أيضا بتنصيب لجنة عليا لإصلاح التعليم مابين سنة 1963 و 1964 من أجل إدخال تحويلات تدريجية تمهيدا لنظام تربوي جديد وكان من أولوياتها.

- التعريب التدريجي للتعليم

- تكوين إطارات التعليم

ثانيا: الفترة الممتدة ما بين (1976/ 2008)

تميزت هذه الفترة بصدور الأمر رقم 35/76 المؤرخ في 16 أفريل 1976 و القاضي بإدراج إصلاحات جذرية على النظام التعليمي كي يكون ملازما للتحولات العميقة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها .وقد تم تكريس التعليم الأساسي و مجانيته لجميع أطفال الجزائر في هذا الأمر.[1]

وذلك لكون النظام التعليمي هو المحور الرئيسي و أساس الأنظمة الأخرى في أي مجتمع إذ يقوم بتنمية رأس مال الدولة و المتمثل في العنصر البشري ، في حين أن القيمة العلمية الفعالة للنظام التربوي تنعكس على العنصر البشري وكفاءته ومن ثم على مجتمعه [2]

[1] الأمر 35/76 المتعلق بتنظيم التربية والتكوين ، الجريدة الرسمية رقم 33 . سنة 1976

[2] سعيد لعمش . الجامع في التشريع المدرسي الجزائري .الجزء الأول .دار الهدى الجزائر 2010.ص 39

– وقد جاء في الميثاق الوطني لسنة 1976 ، أن الثورة العلمية مقوم رئيسي لمسيرة الثورة الجزائرية ،وتعد التربية حجر زاوية في ذلك كونها تلعب دورا هاما في تغيير المجتمع و إصلاحه كونها وظيفة أساسية لذلك يجب تجديد قيمها ووضعها في مكانها الصحيح و تحسين مستوى مناهجها و برامجها و حتى كتبها المدرسية من أجل تمكينها من أداء الوظيفة المنوطة بها

كما بين ميثاق 1976 ضرورة توفر بعض الشروط منها مايلي :

– تمديد فترة الدراسة الأساسية للشباب

– تحديث الوسائل التعليمية

– تكوين المعلمين من أجل رفع مستواهم الثقافي و التعليمي

– ضرورة تنظيم البحث التربوي للنهوض بالوظيفة التعليمية

ويرى الميثاق الوطني لسنة 1976 أن التربية هي القاسم المشترك لمختلف أنواع الثقافة كونها تلتقي مع الإيديولوجية و العلوم والأدب و الهوية الوطنية لذا وجب أن يكون التعليم العام موحدا و يجب إصلاحه وفقا لمعايير واقعية.[1]

[1] ج .ت.و . الميثاق الوطني 1976 .ص 20

– وقد نصت المادة 4 من الأمر 35/76 على" لكل جزائري الحق في التربية والتكوين و يكفل هذا الحق بتعميم التعليم الأساسي " [1]

كما فرض الطابع الديمقراطي تأمين التعليم الإجباري و توفيره للجميع مطالبا بتكافؤ الفرص و تمكين كل واحد من ممارسة حقه في التعليم ،و إرساء عدالة مدرسية كشرط أساسي لتحقيق ديمقراطية التعليم .

– هذه المرحلة الزمنية التي مرت بها الجزائر عبرت عن فلسفة سياسية كانت فيها قيادة البلاد لحزب جبهة التحرير الوطني وهو الحزب الوحيد في هذه الفترة و الذي اعتمد الإشتراكية منهجا للتغيير

الفرع الثاني: حق التعليم في ظل القانون التوجيهي للتربية الأمر 04/08

إن انتقال الجزائر من نظام الأحادية إلى التعددية و الانفتاح السياسي ومن الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد الحر فرض على الدولة تغيير أسلوب قطاع التعليم من أجل مواكبة التطورات الحاصلة.

لقد تضمن هذا القانون جملة من المبادئ وذلك من أجل ضمان الحق في التعليم منها ما يلي:

– ضمان الحق في التعليم و مجانيته.

[1] الأمر 35/76 مرجع سابق الذكر

– تكفل الدولة بضمان حق التعليم دون تمييز لكلا الجنسين و لكل فئات المجتمع و لكل القاطنين في التراب الوطني.

– لقد نصت المادة 07 من القانون "أن التربية باعتبارها استثمارا إنتاجيا وإستراتيجيا من أولويات الدولة التي تسهر على تجنيد الكفاءات و الوسائل الضرورية للتكفل بالطلب الاجتماعي للتربية الوطنية لأن الإنسان يمثل رأس مال المجتمع الذي يجب تنميته لبلوغ مرتبة تمكن من اقتطاع التأشيرة لبلوغ دائرة الأمم الراقية". [1]

كما تبرز مكانة التعليم في الجزائر من خلال نص الماد 10" تضمن الدولة الحق في التعليم لكل الجزائريين ولكلا الجنسين دون تمييز قائم على الجنس، أو الوضع الاجتماعي و الجغرافي".

و قد تجسد الحق ف التعليم من خلال المادة 11" يتجسد الحق في التعليم بتعميم التعليم الأساسي و ضمان تكافؤ الفرص فيما يخص ظروف التمدرس و مواصلة الدراسة بعد التعليم الأساسي".

كما أكدت المادة 12 على إجبارية التعليم، وتعرض الأولياء إلى الغرامات في حالة مخالفة أحكام المادة 12 مثلا توقيف البنت عن الدراسة في سن مبكرة لكونها بنت.

[1] سعد لعمش مرجع سابق الذكر، ص39.

وقد نصت المادة 14 على حق التعليم للطفل المعاق، وذلك تنفيذا لمبدأ تكافؤ الفرص و حق التعليم دون تمييز على عكس ما كان عليه من قبل حيث منذ وقت قريب كان التمييز تجاه المعاقين تجد مبرراته نتيجة الشعور بالعجز.

كما نجد أن المادة 23 من اتفاقية حقوق الطفل اعترفت بشكل واضح بحق ذوي الإعاقة في التعليم مهما كانت إعاقته.

وقد أكدت المادة 24 من الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بحق التعليم لهذه الفئة كغيرها من الفئات.

وهذا القانون قد جاء بسياسة تعليمية جديدة تواكب العولمة وموائمة كما جاءت به المواثيق الدولية الخاصة بالحق في التعليم.[1]

وذلك وفق الخطوات التالية :

*مبدأ الديمقراطية بضمان مبدأ تكافؤ الفرص من خلال تعميم التعليم الأساسي و توفير الظروف والوسائل اللازمة للقيام بعملية التعليم، وضبط سياسة واضحة لمواصلة التعليم بعد الطور الأساسي سدا لذريعة التسرب المدرسي الذي أصبح منتشر بكثرة.

*اندماج المدرسة في حركة التقدم و الرقي العالمية، وذلك بالتحكم في اللغات الأجنبية و التحكم في التكنولوجيا و إدراجها في كل أطوار الدراسة.

[1] سعد لعمش مرجع سابق الذكر ص45 .

* تعزيز دور المدرسة كعنصر التوطيد وحدة الشعب و ذلك استنادا لمبادئ ثورة نوفمبر 1954.

* تقوية الوعي الفردي والجماعي للهوية الوطنية والقيم الدينية.

* تنمية المعرفة لحقوق المرأة والطفل.

* ترقية المعرفة، واحترام المؤسسات الوطنية لتثبيت الفهم الحقيقي لدى التلميذ للحياة الوطنية في سياق العولمة[1].

من مميزات القانون التوجيهي للتربية رقم 04/08 أنه تخلى على العديد من المبادئ كانت قد احتوتها نصوص الأمر رقم 35/76.، منها ما جاء في نص المادة 10 من الأمر رقم 35/76 كمنع التعليم الخاص.

- وقانون 04/08 اعتبر التربية استثمارا إنتاجيا وقد سمح بالتعليم الخاص والذي كان من اختصاص الدولة لوحدها.
- ضمان حق التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة.
- ضمان التعليم للجالية بالمهجر من أجل التواصل مع الوطن الأم [1]
- فتح المؤسسات الخاصة.
- إدراج اللغة الأمازيغية في التعليم.

[1] الجريدة الرسمية رقم 4 لسنة 2008.

- إنشاء مرصد وطني للتربية والتكوين يهتمان ببرامج التعليمK ومجلس وطني للمناهج[1].

و من أجل حماية منظومة التعليم قد نص الفصل الثالث من القانون التوجيهي للتربية الأمر04/08 في المواد 102-103 على أجهزة استشارية و أهمها ما يلي:

أولا: المجلس الأعلى للتربية: أنشئ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 101/96 وهو هيئة وطنية للتشاور و التنسيق و التقييم في ميدان التربية والتكوين ، ويعمل المجلس على مواصلة التشاور وتحضير إستراتيجية شاملة و متماسكة للنظام التربوي و يتفقد ويتدخل في برامج الإصلاحات.

ويتابع تطور الاتجاهات الكبرى على الصعيد الدولي في ميدان التربية والتكوين.

يكون المجلس لجان دائمة هي: لجنة التعليم – لجنة التكوين – لجنةالبحث والدراسات – لجنة المتابعة والتقييم – لجنة العلاقات مع المحيط الاجتماعي والاقتصادي [2].

ثانيا:المرصد الوطني للتربية والتكوين: المجلس الوطني للتربية و التكوين: أنشأ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 407/03، وهو جهاز وطني يعمل على سير المنظومة الوطنية للتعليم بكل مكوناتها[3]

[1] سعد لعمش مرجع سابق الذكر،ص44.

[2] الجريدة الرسمية رقم 18 لسنة1996.

[3] الجريدة الرسمية رقم 68لسنة2003.

ثالثا: المجلس الوطني للتربية والتكوين:أنشأ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 407/03، وهو جهاز وطني للتشاور والدراسة و التقييم في مجال التربية والتعليم [1.]

وهو بقوم بما يلي:

- إنجاز دراسات وتحليل مكونات المنظومة التربوية بهدف رفع فعالية البرامج.
- تحصيل مؤشرات ومعايير سير ومردود منظومة التعليم.
- وضع ترتيبات تمكن من تقويم منتظم لنوعية التربية والتعليم.

ثالثا: المجلس الوطني للتربية والتكوين: أنشأ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 407/03، وهو جهاز وطني للتشاور والدراسة و التقييم في مجال التربية والتعليم [(1)] .

وهو بقوم بما يلي:

- إنجاز دراسات وتحليل مكونات المنظومة التربوية بهدف رفع فعالية البرامج.
- تحصيل مؤشرات ومعايير سير ومردود منظومة التعليم.
- وضع ترتيبات تمكن من تقويم منتظم لنوعية التربية والتعليم.[2]

المطلب الثاني: ضمان حق التعليم وواقعه في الجزائر.

من الواضح أ ن النص على الحقوق و الحريات في الأحكام القانونية الدستورية قد يؤدي إلى حيلولة انتهاكها ولذا وجب وضع ضمانات لذلك، العبرة دائما بتوافر الضمانات

[1] الجريدة الرسمية رقم 68 –سنة 2003

[2] الجريدة الرسمية رقم 68 –سنة 2003.

اللازمة لحماية الحقوق والحريات وبمدى التزام السلطات بهذه الضمانات،أكثر من شمول دساتير الدول على النصوص والأحكام المتعلقة بهده الحريات.

ولما كان التعليم حق وضعت الضمانة لحماية هذا الحق.

الفرع الأول: ضمانات حق التعليم في الجزائر:

وجود دستور للدولة هو الضمانة الأولى لحماية الحقوق ، بحيث هو من يحدد ويحمي حقوق وحريات الأفراد.

ومن أجل ضمان حق التعليم التزمت الدولة الجزائرية بما يلي:

أولا: مجانية التعليم: إن مجانية التعليم تعد من أولويات المطالب الاجتماعية الضرورية لتحقيق العدل والسلام الاجتماعيين، ومنح فرص للتعليم لغير القادرين، واعتبار القدرة العلمية هي المعيار الحقيقي لمواصلة التعليم وليس القدرة المالية.

وينبغي التعليم أن يكون مجاني كالهواء من منطلق المساواة في الحقوق والواجبات وعلى الدولة توفير المال لاعتبار التعليم حقا شعبيا.

-و قد تضمن دستور 1963 مجانية التعليم لأول مرة واعتبرها حقا دستوريا.

في حين أن مجانية التعليم هي أهم آليات تمكين الأفراد من الحصول على فرص التعليم لذا لا يمكن التنازل عنها، كونها أصبحت من أهم الحقوق بموجب المواثيق الدولية الخاصة بهذه الحقوق.[1]

لقد حرص المشرع الجزائري على تأمين الحق في التعليم ومجانيته من خلال النص على هذا المبدأ في الدساتير الجزائرية، حيث جاء في الفقرة الرابعة (4) من دستور 1963 "ضمان العمل ومجانية التعليم"

وفي دستور 1976 نص على مجانية التعليم في المادة 66 في الفقرة الثانية.

ورد نص دستور 1989 في المادة 50 على مجانية التعليم في الفقرة الثانية "التعليم مجاني حسب الشروط التي يحددها القانون".

كما لم يخلو دستور 1996 من هذا المبدأ وقد نص عليه في المادة 53 في الفقرة الثانية.

أما بالنسبة للأمر 35/76 قد نصت المادة 7 على ذلك"التعليم مجاني في جميع المستويات والمؤسسات المدرسية مهما كان نوعها".[2]

وتم التأكيد بمرسوم 67/76 بمجانية التربية والتكوين وذلك في المادة الثالثة(3).

[1] سليماني لخميسي، الحماية الدستورية والقانونية لحق التعليم في الجزائر، رسالة ماجيستير في العلوم القانونية تخصص قانون دستوري، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، باتنة،2013،ص101

[2] سليماني لخميسي مرجع سابق الذكر، ص101

و بالنظر للقانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 04/08 قد نص على ذلك في المادة 13 "التعليم مجاني في المؤسسات التابعة للقطاع العمومي للتربية الوطنية في جميع المستويات".

أما الفقرة الثانية من المادة 13 قد نصت على ما يلي :"تمنح الدولة دعما للمتمدرسين المعوزين إعانات متعددة تتمثل في:[1]

المنح المدرسية والكتب والأدوات و التغذية والإيواء والنقل والصحة المدرسية".

ثانيا : إجبارية التعليم:

ويقصد به إلزامية الالتحاق بالمؤسسات التعليمية من أجل التعلم، فلا الوالدين ولا الوصي على الطفل ولا حتى الدولة نفسها لهم الصلاحية في التعامل مع قضية تعليم الأطفال على أنها قضية اختيارية، بل هي إلزامية ومطلقة دون تمييز بين الجنسين، وإجبارية التعليم هي مسؤولية المجتمع ككل.

وذلك في قانون واضح و توفير الأجهزة و الآليات المختصة لمراقبة تطبيقه . وذلك من حق كل طفل تلقي تعليما حتى يكون قادرا على العيش في مجتمع معاصر[2].

وباعتبار إجبارية التعليم أحد أهم ضمانات الحق في التعليم لذا نص عليها المشرع الجزائري في الدساتير المتعاقبة.

[1] الجريدة الرسمية رقم 33 لسنة 1967.

[2] شبل بدران،التعليم و المواطنة و حقوق الإنسان الدار المصرية اللبنانية : القاهرة2009، ص163.

فقد نصت المادة 18 من دستور 1963 على مجانية التعليم.

و نصت المادة 66 من دستور 1976 على إجبارية التعليم بالنسبة لمدة المدرسة الأساسية.

و نصت المادة 50 من دستور 1989 على إجبارية التعليم.

و نصت المادة 53 الفقرة الثالثة (3) على إجبارية التعليم الأساسي.

كما نص الأمر 35/76 المنظم للتربية و التكوين في نص المادة 5 على كما نص الأمر 35/76 المنظم للتربية و التكوين في نص المادة 5 على إجبارية التعليم لجميع الأطفال الذين بلغوا 06 سنوات إلى نهاية السنة السادسة عشر.

وقد أكد المرسوم 66/76 على مجانية التعليم في المادة 8 "إن عدم مراعاة إجبارية التعليم من قبل الآباء ، أو الأوصياء يكون مخالفة يترتب عنها تقديم إنذار للآباء أو للأوصياء، وفي حالة العمد عقوبة غرامة مدنية "[1]

و قد نص المشرع الجزائري في القانون التوجيهي للتربية 04/08 في نص المادة 12 على إجبارية التعليم و معاقبة الآباء و الأوصياء الشرعيين لأحكام إجبارية التعليم بغرامة مالية بين 5000 إلى 50000 د ج ، وذلك من أجل ردع المخالفين لذلك.

[1] الجريدة الرسمية العدد 33 سنة 1976.

ثالثا: ديمقراطية التعليم :

ديمقراطية التعليم هي ضمان وجود فرص تعليمية متساوية ، أي ضمان فرص النجاح فضلا عن وجود تعامل ديمقراطي من قبل المدرسين مع الطلاب و تنمية روح النقد و تعدد الآراء و التسامح اتجاه آراء الغير و احترام قرار الأغلبية و تحمل مسؤولية القرار وعدم وجود قيود على الموضوعات والمعرفة و علاقاتغير ديمقراطية ويمكن تحديد أبعاد الديمقراطية في ما يلي:[1]

- ❖ إزالة جميع العراقيل التي توضع أمام الطلاب بسبب الجنس أو العقيدة أو اللون و غيرها.
- ❖ إزالة جميع القيود على المعرفة و البرامج التعليمية.
- ❖ إتاحة الفرصة للعلاقات الديمقراطية بين الطلاب و المعلم و الإدارة .
- ❖ المساواة بين الطلاب مهما كانت اختلافاتهم.

إن المنظومة التربوية في الجزائر نصت على ديمقراطية التعليم في المادة الرابعة من الأمر35/76 المتعلق بالتربية و التعليم : " لكل جزائري الحق في التربية والتكوين، و يكفل هذا الحق بتعميم التعليم الأساسي ".

و في نص المادة 15على " إن الدولة توفر التربية و التكوين المستمر للمواطنين والمواطنات الذين يرغبون فيه دون تمييز ".

[1] اليونسكو التربية الجديدة، مكتب اليونسكو الإقليمي، القاهرة، العدد السادس والعشرون أغسطس 1982 ، ص68.

ومن المبادئ الأساسية للأمر 35/76 هو ضمان ديمقراطية الحق في التعليم من خلال المساواة في الالتحاق و التمتع بهذا الحق دون تمييز.

وقد نصت المادة 10 من القانون التوجيهي للتربية 04/08 على " تضمن الدولة الحق في التعليم لكل جزائري و جزائرية دون تمييز "

تصت المادة 11 من قانون 04/08 على تجسيد الحق في التعليم بتعميم التعليم الأساسي، وضمان تكافؤ الفرص[1]

كما تطرقت بعض النصوص الخاصة في الجزائر على حق التعليم وضمانه منها قانون الولاية وقانون البلدية.

حيث نجد قانون الولاية 09/90 في فصل الخامس ، نصت المادة 74 على تكفل الولاية بإنجاز مؤسسات التعليم الثانوي والتقني والتكوين المهني.

ونصت المادة 29 من قانون الولاية الجديد 07/12 لسنة 2012 على تكفل الولاية بإنجاز مؤسسات التعليم المتوسط و الثانوي والمهني والتكفل بصيانتها والمحافظة عليها و تجديد تجهيزاتها [2]

[1] المعهد الوطني لمستخدمي التربية، مرجع سابق ،ص 53.

[2] الجريدة الرسمية رقم 12 سنة 2012.

أما في قانون البلدية نصت المادة 97 من الفصل الثالث لقانون 08/90 لسنة 1990 : بأن البلدية تختص بإنجاز مؤسسات التعليم المتوسط و صيانتها.

ونصت المادة 98 على إجراءات النقل المدرسي و تشجيعه.

كما تصت المادة 122 من الفصل الثالث لقانون البلدية الجديدة رقم 11/10 لسنة 2011 على اتخاذ البلدية كافة الإجراءات من أجل :

- ✓ إنجاز المدارس الابتدائية وضمان صيانتها و تمويلها.
- ✓ توفير المطاعم المدرسية.
- ✓ توفير النقل المدرسي [1]

ونصت المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 02/10 المتعلق بإجبارية التعليم على أن تقوم مصالح البلدية المختصة عند كل دخول مدرسي بإعداد قائمة الأطفال البالغين سن التمدرس الإجباري.

كما ضمن المشرع الجزائري حق التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة بحقهم في التعليم ذلك منها نص المادة 14 من القانون التوجيهي 04/08 " تسهر الدولة على تمكين الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة من التمتع بحقهم في التعليم ".

[1] الجريدة الرسمية رقم 37 لسنة 2011.

الفرع الثاني : واقع حق التعليم في الجزائر:

بعد الاستقلال مباشرة واجهت الجزائر مشاكل عديدة مثل: التخلف الاجتماعي، الجهل، الأمية مما دفع بالدولة الجزائرية للقيام بمجهودات كبيرة في سبيل تطوير مدارسها و ذلك لتطوير التعليم والتكوين عن طريق إصلاح شامل يرمي إلى تغيير المنظومة التربوية تغييرا جذريا، فقد عرفت المدرسة الجزائرية منذ الاستقلال إلى غاية اليوم العديد من التعديلات والإصلاحات مست نظامها التربوي الذي يعكس خصوصيات وملامح الشخصية والهوية الجزائرية العربية الإسلامية، حيث تمت هذه الإصلاحات بناءا على ثلاث اختيارات تمثلت في الاختيار الوطني والاختيار الثوري والاختيار العلمي، وقد قطع النظام التربوي التعليمي أشواطا هامة، وحققت الكثير من الانجازات الناجحة.

ومن بين النجاحات التي حققتها الدولة الجزائرية في تطوير مدارسها

- تحقيق قفزة نوعية في التعليم من حيث أعداد المتمدرسين.
- تراجع نسبة الأمية.
- تكوين إطارات في شتى المجالات بمستويات علمية عالية

هذه النجاحات كانت وليدة إنجازات هامة قامت بها الدولة منها ما يلي:

*خصصت الدولة ميزانية ضخمة لقطاع التعليم حيث تعد ثاني ميزانية في الدولة ، وهذا دليل على حرص الدولة وضمانها لحق التعليم ومجانيته[1].

* تشييد المدارس و مراكز التكوين و الجامعات

*الاهتمام بالصحة المدرسية وذلك بإنشاء وحدات صحية داخل المؤسسات التربوية.

*توفير المطاعم المدرسية في كافة الأطوار بما فيها التعليم العالي .

*توفير النقل المدرسي.

*تقديم منح مدرسية للعائلات المعوزة.

*الاستفادة من مجانية الكتب المدرسية.

حيث مرت المنظومة التربوية بعد الاستقلال بأربع محطات رئيسية هامة:

أ) **مرحلة التأسيس واستعادة الهوية:**1962إلى1970 حيث نصبت أول لجنة وطنية لإصلاح التعليم.

ب) **المرحلة تأسيس المنظومة التربوية** ، وكان من أولويتها تعريب التعليم وجزأرته، من سنة 1979 إلى 1980.

[1] التقرير الوطني للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعداد وزارة التربية 2009، ص08.

ت)**مرحلة إصلاحات الجانب الهيكلي للمنظومة التربوية:** إذ استكملت مسيرة التعريب و جزأرة التعليم [1] من سنة 1980 إلى 2000، وفيها تم تنصيب لجنة إصلاح للتعليم الأساسي.

ث)**مرحلة الافتاح والخصخصة:** من سنة 2000 إلى سنة 2012 وفيها تم تنصيب لجنة إصلاح التعليم كله، ومن أهم مظاهر الإصلاحات إدراج اللغة الفرنسية في السنة الثالثة ابتدائي، وإدراج مادة التربية العلمية والتكنولوجيا منذ السنة الأولى ابتدائي،والتكفل بالبعد الأمازيغي ، كما عرفت هذه المرحلة تجسيد بعض الإصلاحات والتعديلات الهامة للمناهج و المقررات، و فتح الباب للخواص للاستثمار في جانب التعليم. إصلاحات المنظومة التربوية هذه أثارت جدلا حادا منذ أن اختير ابن زاغو رئيسا للجنة إصلاح المنظومة التربوية سنة 2000 و تطبيق توصياته دون مروره عبر المؤسسات الدستورية، ودون مناقشه في البرلمان من طرف نواب الشعب.

رغم الجهود المبذولة و الإمكانيات المستثمرة ، لإنجاح التعليم ،إلا أن واقع التعليم يمكن اختزاله بقول كلمة واحدة فقط:"مزر"، فقطاع التربية والتعليم في الجزائر يعيش حالة الانتقال من السيئ إلى الأسوأ، وشهد التعليم في الجزائر عدة ظواهر سلبية و إشكالات أساسية منها:

[1] سعد عبد السلام، التعليم في الجزائر الواقع والآفاق جامعة زيان عاشور ،الجلفة المجلد09 العدد 02 2020،ص116- مجلة البحوث التربوية و التعليمية.

1. ظاهرة التسرب المدرسي

عرفت (اليونيسيف) التسرب عام 1992: بعدم التحاق الأطفال الذين هم بعمر التعليم بالمدرسة أو تركها دون إكمال المرحلة التعليمية التي يدرس بها بنجاح، سواء كان ذلك برغبتهم ، أو نتيجة لعوامل أخرى وكذلك عدم المواظبة على الدوام لعام أو أكثر[1] .

وظاهرة التسرب المدرسي تعاني منها كل الدول بدرجات متفاوتة ولأسباب مختلفة، يتعلق بالأسرة نفسها والبعض الآخر بالمدرسة، فالأسرة الجزائرية قد لا تستطيع توفير نفقات التعليم لأطفالها وبالتالي فهم يرفضون استكمال أبنائهم لدراستهم بالمراحل الابتدائية أو الثانوية . أما المدرسة فيقع عليها عبء كبيير، ومسؤولية أكبر حول تسرب التلاميذ إما بسبب المناهج التعليمية المعقدة، أو لسوء تعامل المعلمين داخل الفصول. ولمعالجة هذه الظاهرة تعاقب معظم الدول المتعاقدة، وبعض الدول النامية ولي أمر التلميذ المتسرب[2].

2. المدرسة الجزائرية رهينة صراع إيديولوجي.

3. سلسلة الأخطاء في المنظومة التعليمية الجزائرية.

4. الاعتماد الخاطئ لمنهجية المقاربة بالكفاءات.

5. اكتظاظ الأقسام.

6. كثافة الحجم الساعي الدراسي.

[1] سليمان لخميسي ،مرجع سابق ، ص 122.

[2] سليمان لخميسي ،مرجع سابق ، ص 122

7. إشكالية التأطير.

8. إشكالية العنف والتسرب المدرسي.

خاتمة المبحث:

إن الإصلاح الذي تتطلع إليه المدرسة الجزائرية لا يمكن أن يصل إلى مبتغاه إلا إذا عرفت مواطن الضعف و تم الكشف عن العوامل التي كان لها دور كبير في تدهور مستوى التعليم و بالتالي الوقوف على مسيرة الإصلاحات التربوية، هذا ما يؤدي إلى البحث عن الطرق الصحيحة للإصلاح تماشيا مع التغيرات و المستحدثات مما يؤدي إلى تحقيق المقاصد والخروج وباستراتيجيات و سياسات تسهم في تحسين جودة التعليم والتربية.

خاتمة الفصل

فتظل العوائق التي تحول دون تحقيق أهداف المدرسة الجزائرية، وعرقلتها للإصلاحات الجذرية التي تسعى لتحقيقها على أرض الواقع، والاستثمار النوعي للرأس مال البشري، تبقى الدولة أمام رهانات و تحديات مستجدة وجديرة بالدراسة و البحث والتحليل من أجل الوصول للحلول المناسبة لتخطي هذه العقبات، ولعل من أبرز هذه الحلول توفير المناخ الملائم للباحثين في هذا المجال، و إشراك الشركاء الاجتماعيين باعتبارهم أعضاء فاعلين في المنظومة التربوية ، و رفع ميزانية التعليم والبحث العلمي حتى تستطيع مواكبة التجارب الدولية الناجحة في مجال التربية والتعليم.

خـاتمـة

الخاتمة

إذا كان التعليم في الماضي ظاهرة حضارية، ووسيلة تقدم وتطور فإنه اليوم يمثل أمنا قوميا وضرورة للبقاء.

لقد حرصت المواثيق الدولية على إقرار حق التعليم يشقيه، أن يكون إلزاميا وأن يكون إجباريا،وسلكت المواثيق الإقليمية ذات المسلك ولكن بنهوض واهتمام متنوع، وذلك من أجل ترقية وحماية حقوق الإنسان وفق المعايير والضوابط الإنسانية، ومع مقتضيات وظروف المحيط الاقتصادي والاجتماعي، وسلكت الجزائر ذات المسلك منذ البداية ، فقد انضمت الجزائر إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان دون تحفظ ، كما نصت الدساتير الجزائرية على أن المعاهدات و الاتفاقيات الدولية تسمو على التشريع الوطني، كما حرصت على تمتع كل مواطن جزائري بالحق في التعليم ،بما يتلائم مع المواثيق الدولية والإقليمية التي صادقت عليها الجزائر.

أولا : النتائج

- لقد توصلنا من خلال دراستنا إلى أهم نتيجة وهي تظهر أن الحق في التعليم هو من القضايا الجوهرية التي تمحورت عنها المواثيق الدولية والإقليمية وحتى الدساتير الجزائرية.

كما تم التكفل بأسس و ضمانات عملية ترقية و حماية حقوق الإنسان في ظل القوانين.

الخاتمة:

- التعليم أهم الحقوق التي يجب أن يتمتع بها كل فرد في العالم، وذلك من خلال إجباريته ومجانيته، من خلال العدالة وتكافؤ الفرص.
- الدولة الجزائرية حرصت على الحق في التعليم وتكفلت بحمايته.

ثانيا : الاقتراحات

- توسيع نطاق التعليم الخاص وتشديد الرقابة عليه.
- رفع مستوى القبول في الجامعات الجزائرية.
- تنظيم مهرجان سنوي لتكريم الهيئات التعليمية في كل الأطوار بم في ذلك أساتذة الجامعات.
- التركيز على الجانب الإعلامي لتعزيز حق التعليم.
- حث الميسورين على إنشاء المدارس.
- تعزيز الهياكل القاعدية خاصة في المناطق الريفية وفي مناطق الجنوب.
- تعميم النقل والمطاعم المدرسية.
- دعم التعليم الموجه لذوي الاحتياجات الخاصة بوضع إستراتيجية تكفل لهم الحق في مواصلة التعليم.
- تشجيع البحث العلمي.
- رفع ميزانية البحث العلمي.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع:

1) د، إسلام محمد السعيد، الحق في التعليم على ضوء القوانين والمواثيق الدولية و المحلية، جامعة عين الشمس دون سنة.

2) عامر الكريم طارق عبد الرؤوف، التعليم عن بعد والتعليم المفتوح، البازوري العلمية للنشر و التوزيع، الأردن دون سنة.

3) د. عبد الحليم نور الدين، التربية والتعليم في مصر القديمة، الجزء الأول، العصر الفرعوني، المكتبة العربية، كلية الآثار، جامعة القاهرة 1974.

4) أحمد كمال أحمد، عدلي سليمان، المدرسة والمجتمع، مكتبة الأنجلو مصرية.القاهرة 1976

5) الفيومي، المصباح المنير، مكتبة لبنان بيروت 1987.

6) ابن المنظور ، لسان العرب، دار صادر، بيروت الطبعة الأولى1990.

7) جبران مسعود، معجم الرائد، دار العلم للملايين، لبنان، بيروت الطبعة السابعة، 1992.

8) حان يويون وآخرون، معجم الحضارة المصرية القديمة، ترجمة، أمين سلامة سية توفيق، 1996.

9) عبد الجواد بكر، قراءات في التعليم عن بعد، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ، الإسكندرية الطبعة الأولى2001.

10) إبراهيم إبراهيم محمد، التعليم المفتوح وتعليم الكبار، رؤى وتوجيهات دار العربي، القاهرة 2004.

11) شوقي ضيف، معجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، مص، الطبعة الرابعة 2004.

12) ناصر الدين زايدي، سيكولوجية المدارس ، دراسة وصفية تحليلية، ديوان المطبوعات الجامعية، دون طبعة الجزائر 2005.

13) عبد الله الراشد، نعيم الجعنيتي، مدخل إلى التربية والتعليم، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن2006

14) عمر موسى سرحان، دلال ملحس أستيتية، تكنلوجيا التعليم و التعليم الإلكتروني، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى 2007.

15) د. محمد عطا مدني، التعليم عن بعد، أهدافه وأسسه وتطبيقاته العلمية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى عمان، الأردن 2007.

16) محمد حمدان، معجم مصطلحات التربية، دار الكنوز المعرفة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى الإسكندرية، مصر 2007.

17) العبادي هشام فوزي، إدارة التعليم الجامعي، مفهوم حديث في الفكر الإداري المعاصر، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الأردن 2008.

18) عبد الله محمد، عبد الرحمان والسيد رشاد غنيم، مدخل علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الطبعة الأولى، مصر 2008.

19) عادل أبو الغر سلامة وزملائه، طرائق التدريس العامة ، معالجة تطبيقية معاصرة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى 2009.

20) الطاهر علاء، إدارة المعلومات والمعرفة، دار الراية للنشر، عمان 2010.

21) سعد لعمش، الجامع في التشريع المدرسي الجزائري، الجزء الأول ، دار الهدى الجزائر2010.

22) طارق عبد الرؤوف، التعليم الإلكتروني والتعليم الاحترافي (اتجاهات عالمية معاصرة) المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة الطبعة الأولى2014.

23) شلوس لي أبرز، ترجمة جاد عزمي، التعليم عن بعد الجمعية الأمريكية للتكنولوجيا،الطبعة الثانية، بيروت 2015.

- الرسائل العلمية :

1- ادي سوهام، سياسات واستراتيجيات توظيف تكنلوجيا المعلومات في التعليم نحوى استراتيجية وطنية لتوظيف التكنولوجيا المعلوماتية في التعليم العالي، دراسة حلة ميدانية، رسالة الماجستير، علم المكتبات، جامعة منتوري، قسنطينة 2005

2- ابتسام بنت سعيد بن حسين القحطاني، استخدام الفصول الافتراضية في برامج التعليم عن بعد، مذكرات لنيل شهادة الماجستير في مناهج ووسائل التعليم، جامعة أم القرى، جدة السعودية 2010.

3- سليماني لخميسي، الحماية الدستورية والقانونية لحق التعليم في الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم القانونية تخصص دستوري، جامعة الحاج لخضر، باتنة 2013.

4- خيرات نعيمة، تطور المعجم اللغوي لدى التلميذ في مرحلة التعليم المتوسط، رسالة ماجستير في الأدب العربي ، كلية الآداب، جامعة عبد الحميد بن باديس2015.

5- بوفلفل زيد، التعليم عن بعد تحت ظل جائحة كوفيد 19 في الجزائر، دراسة حالة مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في علم اجتماع الاتصال، جامعة 8 ماي، قالمة 2021.

- **البحوث والمقالات:**

1) الحمادي عماد بن عبد العزيز(مركز التدريب عن بعد بمعهد الإدارة العامة، نموذج مقترح المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، جامعة نايق للعلوم الأمنية ، بالرياض المجلد 26، العدد 51 سنة2010.

2) خديجة ميرود، عميمر نعيمة ، استراتيجية الاتحاد الافريقي في تكريس التعليم لتحقيق الاستدامة البيئية، جامعة الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، السياسية، الاقتصادية، المجلد 57، العدد 2 سنة 2020.

الجرائد الرسمية:

- دستور الجزائر لسنة 1963.
- دستور الجزائر لسنة 1976.
- دستور الجزائر لسنة 1989.
- دستور الجزائر لسنة 1996.

- **التقارير:**

التقرير الوطني للجمهورية الديمقراطية الشعبية، إعداد وزارة التربية 2009.

- **المواقع الإلكترونية:**

1) www.unesco.org/ éducation.

الفهرس

العنوان	الصفحة
مقدمة	أ
الفصل الأول: الحق في التعليم	1
المبحث الأول: مفهوم الحق في التعليم ماهية التعلم	2
المطلب الأول: نشأة ومفهوم التعليم	3
الفرع الأول: نشأة التعليم	3
الفرع الثاني: مفهوم الحق في التعليم	6
المطلب الثاني: مكونات وعناصر الحق في التعليم وأنواعه	8
الفرع الأول: مكونات الحق في التعليم	8
الفرع الثاني: عناصر التعليم عن بعد	11
المبحث الثاني: ماهية التعليم عن بعد	18
المطلب الأول: نبذة تاريخية عن التعليم ومفهومه	18
الفرع الأول: نشأة التعليم	19
الفرع الثاني: مفهوم التعليم عن بعد	21
المطلب الثاني: أنواع وخصائص ووسائل وأهمية التعليم عن بعد	23
الفرع الأول: أنواع وخصائص التعليم عن بعد	23
الفرع الثاني: وسائل وأهداف وأهمية التعليم عن بعد	26
ملخص الفصل الأول	30
الفصل الثاني: الحق في التعليم على ضوء القوانين والمواثيق الدولية والمحلية	31
المبحث الأول: حق التعليم على ضوء القوانين والمواثيق الدولية والإقليمية	33
المطلب الأول: حق التعليم في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والقوانين والمواثيق الدولية	33
الفرع الأول: حق التعليم وفق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد	33

الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	
الفرع الثاني: الحق في التعليم وفق النظام الأساسي لمنظمة اليونيسكو	38
المطلب الثاني: حق التعليم في المواثيق الإقليمية	42
الفرع الأول: الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان	42
الفرع الثاني: الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان	45
المبحث الثاني: الحماية الدستورية لحق التعليم في الجزائر	47
المطلب الأول: الحماية القانونية لحق التعليم بعد الإستقلال وفي التعددية	47
الفرع الأول: حق التعليم وواقعه بعد الإستقلال	48
الفرع الثاني: حق التعليم في ظل القانون التوجيهي للتربية الأمر 04/08	51
المطلب الثاني: ضمان حق التعليم وواقعه في الجزائر	56
الفرع الأول: ضمانات حق التعليم في الجزائر	57
الفرع الثاني: واقع حق التعليم في الجزائر	64
خاتمة الفصل	70
خاتمة عامة	72
قائمة المصادر والمراجع	75
الفهرس	81